

٢٤٠٤ رقم



UN ECONOMIC COMMISSION
FOR WESTERN ASIA

١٢٥٣٦

LIBRARY



التوزيع: عام
E/ECWA/125/Add.1

١٣ نيسان / ابريل ١٩٨١
الاصل : بالانكليزية

الأمم المتحدة

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الملجنة الاقتصادية لغربي آسيا

الدورة الثامنة

٣ - ٢٧ أيار / مايو ١٩٨١

صنعاء ، الجمهورية العربية اليمنية

البند ١٤ من جدول الاعمال المؤقت

اسناد الصالحيات المركزية للفعاليات الاقتصادية والاجتماعية الى اللجان الاقتصادية ،
وتعزيز هذه اللجان
التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي



Distr.
GENERAL

A/35/546
23 October 1980
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الخامسة والثلاثون
البند ٦١ (ى) من جدول الأعمال

التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي

الآثار المترتبة على قراري الجمعية العامة ١٩٧٢/٣٢ و ٢٠٢/٣٣ بالنسبة إلى اللجان الإقليمية

المحتويات

<u>الفقرات</u>	<u>الصفحة</u>	
٣	١٢—١	أولاً — مقدمة
٦	٧٤—١٣	ثانياً — الولائفي الموسعة للجان الإقليمية عملاً بقرارى الجمعية العامة ١٩٧٢/٣٢ و ٢٠٢/٣٣
٦	٢٠—١٣	ألف — دور اللجان الإقليمية الداخلية في منظومة الأمم المتحدة
١٠	٢٢—٢١	باء — التنسيق والتعاون على الصعيد الإقليمي
١٥	٣٤—٢٨	جيم — الاشتراك في تخطيط البرامج
١٨	٤١—٣٥	DAL — المساهمة في تقرير السياسات على الصعيد العالمي
٢٠	٤٣—٤٢	هاء — التحديد الموحد للمناطق الإقليمية ودون الإقليمية
٢١	٥٢—٤٤	واو — المسؤوليات التنفيذية، ومركز الوكالة المنفذة، بالنسبة إلى الأنشطة الانمائية التي يمولها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
٢٤	٦٥—٦٣	زاي — التعاون الاقتصادي الإقليمي والإقليمي فيما بين البلدان النامية

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٢٢	٧٥-٦٦	حاً - تبسيط هياكل المؤتمرات والأمانات
٣٠	٧٦-٧٦	طـ - تفويض السلطة وتوفير الموارد
٣٢	٩٧-٨٠	ثالثاً - الولويات الفورية لبرامج اللجان الاقليمية في اطار عملية إعادة التشكيل
٣٢	٨٢-٨٠	ألف - لمحة عامة
٣٣	٨٥-٨٣	باء - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ
٣٤	٨٦	جيم - اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية
٣٤	٩٣-٨٧	DAL - اللجنة الاقتصادية لافريقيا
٣٧	٩٧-٩٤	هـ - اللجنة الاقتصادية لفربي آسيا

المرفق

المشاركة الجماعية للبلدان النامية في وضع أولويات للتعاون الاقليمي

أولاً - مقدمة

١ - يتضمن كل من التقارير المرحلية عن إعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة الأمم المتحدة ، التي قد منها الأمين العام بعد اتخاذ الجمعية العامة للقرار ١٩٧٢/٣٢ (E/1978/118 ، E/1979/61 و E/1979/32 و A/34/410/Rev.1 و A/33/410) ، عرضاً ملخصاً للتداير التي يجري اتخاذها على الصعيد الدولي الحكسي وصعيد الأمانات بشأن تنفيذ الجزء الرابع ، وكذلك الأحكام الأخرى ذات الصلة ، من مرفق ذلك القرار فيما يتعلق بهياكل التعاون الاقتصادي والأقليبي (انظر قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٤/١٩٧٩ و ٧٤/١٩٧٨ و قرار الجمعية العامة ٣٣/٢٠٢ و ٢٠٢/٣٤) .

٢ - بيد أن التقرير الحالي يشكل المحاولة الأولى التي يضطلع بها ، منذ اتخاذ القرار ١٩٧٢/٣٢ ، لتحليل الآثار الشاملة المترتبة على القرار بالنسبة إلى اللجان الإقليمية ، ولاعطاً الجمعية العامة فكرة عن الاحتياجات البرنامجية الفورية التي يجب تلبيتها على الصعيد الإقليمي بغية متابعة عملية إعادة التشكيل وفقاً للخطوط المحددة في القرار .

٣ - وما يذكر في هذا الصدد أن الأمين العام ، في بيانه عن الآثار الإدارية والمالية المترتبة على التوصيات الواردة في مرفق قرار الجمعية العامة ١٩٧٢/٣٢ ، أوضح أنه بينما لم يكن ممكناً في ذلك الوقت تقديم تقدير كي للحجم المحتمل للموارد التي قد يتطلبها الأمر ولا للإطار الزمني الذي ستتشاءم فيه هذه الاحتياجات ، فإن التوصيات الواردة في الجزء الرابع من مرفق ذلك القرار بشأن هيئات التعاون الاقتصادي والأقليبي ، تتطلب بأجمعها ، على مر الوقت ، إلى تزويد اللجان الإقليمية بموارد إضافية . وأضاف البيان أن تقدير حجم الموارد الإضافية اللازمة لا يمكن أن يعدد إلا في مرحلة لاحقة ، بعد أن يتم وضع خطة مرحلية لتنفيذ التوصيات الواردة في الجزء الرابع (A/32/86 ، الفقرة ٣٠) .

٤ - وعلى هذا فقد بدأت المرحلة الأولى من تنفيذ القرار ١٩٧٢/٣٢ بإعادة تشكيل خدمات دعم الأمانات في المقر وإعادة توزيع الوظائف والأموال المتوفرة بين الكيانات التنظيمية الجديدة في المقر . وشدد الأمين العام في تقريره عن هذه الخطوات الأولية المقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٧٨ (E/1978/118) على أن الترتيبات التي وضعت ينبغي ألا تمس بأى شكل كان التدابير المتعلقة باضفاء اللامركزية على بعض الأنشطة بайлاتها إلى اللجان الإقليمية .

٥ - وقد استهلت بعد ذلك مرحلة ثانية تنتطوى على اجراء مشاورات بين الأمانة التنفيذية للجان الإقليمية ورؤساء الوحدات المعنية في المقر ، بغية وضع إطار شامل فضلاً عن تدابير محددة لأعمال أحكام القرار ١٩٧٢/٣٢ فيما يتعلق باللجان الإقليمية . وقد قدم الأمين العام إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والثلاثين (A/33/410/Rev.1) توصيات بشأن المكونات

العريضة لهذا الاطار . وفي تلك الدورة اتخذت الجمعية العامة القرار ٢٠٢/٣٣ وفيه قررت ، في جملة ما قررته ، أن يكون للجان الاقليمية مركز الوكالات المذكورة فيما يتعلق بفئات المشاريع التي تناولتها الفقرة ٢٣ من مرفق قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ ، ورجت من الأمين العام أن يشرع بسرعة في وضع وتطبيق التدابير المشار إليها في تقريره .

٦ - وفي ذلك الوقت حدد الأمين العام جانبيين متراطرين للمرحلة الثانية من العملية وهما :
(أ) تحصص الفرص المتاحة بصورة فورية لتحقيق اللامركزية ولنقل موارد من المقر إلى اللجان الاقليمية ؛

(ب) تحصص الوظائف الإضافية المتوكحة للجان الاقليمية في قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ واستعراض ما يتربّع على ذلك من آثار مالية تقابل هذه الوظائف .

وقد أيد المجلس الاقتصادي والاجتماعي هذا النهج في قراره ٦٤/١٩٧٩ بشأن التعاون الاقليمي والتنمية ، وفيه رجا من الأمين العام ، في جملة أمور ، "أن يتبع بنشاط عملية تحقيق اللامركزية عن طريق التحويل إلى اللجان الاقليمية" و "أن يعجل في تحقيق لامركزية الأنشطة ، بما في ذلك نقل الموارد اللازمة والمناسبة" ؛ ورحب بعزم الأمين العام على أن يقدم إلى الجمعية العامة بيانا شاملا بالآثار الادارية والمالية المترتبة على أحكام قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ و ٢٠٢/٣٣ التي تطلب تحقيق اللامركزية وتقوية اللجان الاقليمية .

٧ - وفيما يتعلق بنقل الموارد من المقر إلى اللجان الاقليمية ، فقد وافقت الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين ، بناء على توصية الأمين العام (أنظر A/34/649 و A/C.5/34/73) وكتابها فوري عملا بالأوامر التي أقرت عنها اللجان الاقليمية ، على أن يجري على سبيل تحقيق اللامركزية ، نقل خمس وظائف من إدارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية وتزويد كل لجنة من اللجان الاقليمية بواحدة منها . وقد أعطيت هذه الوظائف للجان لتعزيز قدرتها على تنفيذ البرامج في المجالات التالية :

(أ) لجنة الاقتصادية لأوروبا ، الاشتراك في إعداد أنشطة البحث الرئيسية ، بما في ذلك " دراسة الحالة الاقتصادية في أوروبا " ، مع الاهتمام خاصة بالقطاع الصناعي في الاقتصادات المخططة مركزيا ؛

(ب) وللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ، تعزيز برنامجها المتكامل للتنمية الريفية ، وخاصة بتوفير الدعم الفني للجنة ولقوة العمل المشترك بين الوكالات والمعنيتين بالتنمية الريفية ، وإقامة اتصالات بالبلدان الأعضاء وبالمنظمات العالمية الموجودة في المنطقة ، ومساعدة الشعب الفقير للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في إعداد وتنفيذ برنامج متكامل للتنمية الريفية ؛

- (ج) وللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ، زيارة تنمية قدراتها لتحليل الجوانب الاجتماعية والاقتصادية للتنمية بصورة متكاملة وبالتالي تعزيز أعمال اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية بشأن التحليل المقارن للتجارب الوطنية في التخطيط للتكميل الاجتماعي ؛
- (د) وللجنة الاقتصادية لأفريقيا ، تعزيز أنشطتها بشأن الجوانب ذات الصلة في السياسات والبرامج السكانية الداخلية في إطار التنمية الاقتصادية والاجتماعية ؛
- (ه) وللجنة الاقتصادية لفريقي آسيا ، تعزيز أعمال اللجنة بشأن " دراسة الحالة الاقتصادية في منطقة غربي آسيا " .

٨ - وفي نفس السياق ، وافقت الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين على إعادة توزيع الموارد المتاحة لادارة التعاون التقني من أجل التنمية بموجب البرامج العادل للتعاون التقني على اللجان القليمية ، وذلك لتعيين خمسة مستشارين اقليميين لأداء خدمات استشارية في المجالات المتخصصة ، على النحو المحدد في الاستعراض المشترك بين ادارة التعاون التقني من أجل التنمية وأمانة كل لجنة اقليمية . ونتيجة لذلك تم الاتفاق على القطاعات التالية ذات الارادية: الموارد المائية بالنسبة الى اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ؛ والادارة العامة والتمويل بالنسبة الى اللجنة الاقتصادية لأفريقيا واللجنة الاقتصادية لفريقي آسيا ؛ والنقل بالنسبة الى اللجنة الاقتصادية لأوروبا .

٩ - ولم تنته الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين دراستها للاقتصادات الاضافية المتواخدة للجان في قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ ولما يترتب على ذلك من آثار مالية تقابلها . بيد أنها اتخذت قرارا آخر (٢٠٦/٤٤) بشأن تنفيذ الجزء الرابع من مرفق القرار ١٩٧/٣٢ ، أكد الحاجة الى اتخاذ تدابير أقوى لتمكين اللجان القليمية من أن تؤدي دورها كاملا بوصفها ، كلا في منطقتها ، المراكز الرئيسية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية العامة داخل الام المتحدة . ورجت من الأمين العام أن يكشف اعداد وتطبيق التدابير المتصلة باضفاء طابع الالامركزية المشار إليها في تقاريره عن اعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة الام المتحدة ، التي قدمت الى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والثلاثين .

١٠ - وقد أعلمت لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها العشرين بهذه التطورات وبالنتيجة التي جرى التوصل اليها في اجتماع الأئمة التنفيذيين المعقود في شباط / فبراير ١٩٨٠ ومفادها أن تقدم الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين وثيقة مدققة بشأن ما يترتب على القرار ١٩٧/٣٢ من آثار بالنسبة الى اللجنة القليمية ، على أن تؤخذ في الاعتبار أية آراء قد تعرب عنها لجنة البرنامج والتنسيق (١) . ووافقت اللجنة على أن " التقرير الذي سيقدم الى الجمعية

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٨ ، A/35/38 ، الفقرة ١٦٩ (ب) ؛ و E/AC.51/1980/6 ، الفقرة ٧ .

العامة في دورتها الخامسة والثلاثين ينبغي أن يركز ، فضلاً عن بيان ما أنجز حتى الآن من عملية تحقيق اللامركزية ، وأخذ هذه آراء الم هيئات الأقليمية الدولية الحكومية في الاعتبار ، على الاحتياجات الفورية للجان الأقليمية لكي تضطلع بالمهام التي أسندتها إليها الجمعية العامة بقراره ٢١٩٧/٣٢ .^(٢)

١٠ - وكما تبيّن الفقرة ٢ أعلاه ، ووفقاً للتوصيات لجنة البرامج والتنسيق ذات الصلة المقيدة أعلاه فإن للتقرير الحالي هدفين . فالجزء الأول من التقرير يرمي إلى زيادة تحديد الوظائف الموسعة المتواخدة للجان الأقليمية في إطار إعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي فـي منظومة الأمم المتحدة ، وذلك عن طريق تحليل الآثار المترتبة على الأحكام المتضمنة في الجزء الرابع من مرفق قرار الجمعية العامة ١٩٧٣/٢٦ بالنسبة إلى الوجهة العامة لأنشطة اللجان ، مع الاهتمام خاصة بالآثار المترتبة على دور اللجان " بوصفها ، كلا في منطقتها ، المراكز الرئيسية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية العامة داخل منظومة الأمم المتحدة " . وفي الجزء الثاني من التقرير يجري الربط على الصعيد النظري بين الاحتياجات البرنامجية الرئيسية كما حدّتها اللجان الأقليمية ، وبين أحكام قرارات إعادة التشكيل ، مع بيان الأولويات البرنامجية العاجلة للجان الأقليمية في إطار عملية إعادة التشكيل .

١٢ - وستوفر التدابير التي ستتخذها الجمعية العامة في دورتها الحالية بشأن المقترنات الواردة في هذا التقرير ، الأساس لإعداد التقرير الشامل الذي سيقدمه الأمين العام إلى الدورة السادسة والثلاثين للجمعية العامة بشأن التقدم المحرز في تنفيذ الجزء الرابع من القرار ١٩٧/٣٢ ، على النحو المطلوب في قرار الجمعية العامة ٢٠٦/٣٤ .

ثانياً - الوظائف المؤمنة للجهاز [الأقليمية عطلا بقرارى الحجمية العامة]

٢٠٢/٣٢ و ١٦٧/٣٢

ألف - دور اللبان الاقليدية الداخلية في منظومة الأمم المتحدة

١٣ - يتضمن الجزء الرابع من مرفق قرار الجمعية العامة ٩٧/٣٢ أشمل بيان شرعي للمساهمة المنتظرة من اللجان الإقليمية تضمنه الجمعية العامة منذ اقرار اختصارات هذه اللجان

(٢) المرجع نفسه الفقرة ٣٦٤ (أ). وقد أحاط المجلس الاقتصادي والاجتماعي . علما ، في مقرره ١٩٨٠ / ١٧٩ ، بتقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن أعمال دورتها العشرين ، وقرر تأييد نتائج ووصيات اللجنة ، وحالته التقرير والأراء المعرّب عنها بشأنه في المجلس الى الجمعية العامة للنظر فيها في دورتها الخامسة والثلاثين .

بما في ذلك تكرار بيان الوظائف المقررة أو التوسيع في عرضها ، فضلا عن النص على مهام ومسؤوليات جديدة أو إضافية . ويجدر بالإشارة في هذا الصدد أن مجالات اختصاص اللجان في الأصل كان يشمل أساسا وصفا للأنشطة التي تضطلع بها اللجان وأمانتها في كل منطقة دون الاستهاب في تحديد الدور والوظائف المتواخدة للجان ضمن الهيكل الكلي للأمم المتحدة . وهكذا فإن ولاية اللجان توصف في هذه النصوص بأنها الأضطلاع بجمع وتقدير ونشر المعلومات الاقتصادية والتكنولوجية والاحصائية ، أو رعايتها لذلك ؛ وتقديم الخدمات الاستشارية التي تطلبها بلدان مختلف المناطق ؛ ووضع تدابير ، والمشاركة فيها ، تيسير تضافر العمل وتساهم في تعزيز التنمية الاقتصادية والتكنولوجية . وفيما يتعلق بالعلاقات بين الهيئات الأقليمية والهيئات المركزية فإن الاختصاصات ذات الصلة تتصل ببياناً أن اللجان " إن تعمل ضمن إطار سياسات الأمم المتحدة " و " وان تخضع للإشراف العام للمجلس الاقتصادي والاجتماعي " فإنها " تساعد المجلس بناء على طلبه في تأدية وظائفه في مختلف المناطق فيما يتعلق بأية مشاكل اقتصادية ، بما في ذلك المشاكل في ميدان المساعدة التقنية " .

١٤ - وقد أوضحت الجمعية العامة في قرارها ١٩٢/٣٢ دور اللجان الأقليمية ومركزها في الأمم المتحدة وفي المنظومة ككل (الفقرة ١٩ من مرفق القرار ١٩٢/٣٢)؛ وبينت ما يتبع ذلك من مهام ومسؤوليات (المرجع نفسه ، الفقرات ٢٠ - ٢٥)؛ وحددت شروط الأداء الفعال لهذه المسؤوليات (المرجع نفسه ، الفقرة ٢٧) . ويترتب التوسيع في ولاية وسلطة اللجان الأقليمية المتواخى في القرار ١٩٢/٣٢ من اعتراف - ضمني في القرار - بالتعاون الأقليبي والأقاليمي باعتباره عاملاً متزايد الأهمية في إقامة النظام الاقتصادي الدولي الجديد . ومن الناحية التنظيمية فإن هذا التوسيع ينبع من فكرة أن اللجان الأقليمية تشكل مكونات عظيمة الأهمية من صميم الأمم المتحدة ، والنظر إليها والاستفادة منها على هذا الأساس .

١٥ - وبصورة خاصة فإن مائحة عليه الفقرة ١٩ من أنه ينبغي تعيين اللجان :

" من أن تضطلع على نحو تام بدورها المفروض لها من الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، بوصفها المراكز الرئيسية في منظومة الأمم المتحدة المعنية بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية العامة كل في منطقتها ، مع ايلاء الاعتبار الواجب للمسؤوليات التي تنهض بها الوكالات المتخصصة وغيرها من هيئات الأمم المتحدة في ميادين قطاعية محددة ، والدور التسويقي الذي يقوم به برنامج الأمم المتحدة الإنمائي فيما يتصل بأنشطة التعاون التقني " .

يضع العلاقات بين المركز والمناطق ، في المياكل الاقتصادية والاجتماعية للأمم المتحدة ، في منظور جديد يطلب فيه من اللجان الأقليمية أن تؤدي بالنسبة لأعضائها الأقليميين دوراً مماثلاً لما يؤديه المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة من دور على الصعيد العالمي فـي

الميدان الاقتصادي والاجتماعي . وعلى هذا فان بيان اللجان الوارد أعلاه ، ينبغي أن يقرأ وأن يفسر ليس فقط على ضوء الأحكام التالية من الجزء الرابع من مرفق القرار ١٩٧/٣٢ المتعلقة على وجه التخصيص بالتعاون الاقتصادي والأقليمي ، بل أيضا ضمن إطار وصف وظائف الم هيئات المركزية الوارد في الجزء السابق من المرفق .

١٦ - وما يتصل بذلك بصورة خاصة وظائف الجمعية العامة في مجال وضع السياسة وتنسيق التدابير الدولية ؛ وايجاد الحلول للمشاكل الدولية الاقتصادية والاجتماعية وما يتصل بها من مشاكل ؛ ووضع الاستراتيجيات والسياسات والأولويات للمنظومة ككل فيما يتعلق بالتعاون الدولي ، بما في ذلك الانشطة التنفيذية ، في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي وما يتصل بهما مماثلين ؛ واستعراض وتقدير التطورات في المحافل الأخرى ضمن منظومة الأمم المتحدة ، ووضع المبادئ التوجيهية المناسبة لاتخاذ مزيد من الاجراءات ؛ وتدوير ودعم المساعدات للبلدان الأعضاء ضمن إطار التدابير التي يتفق عليها بين تلك البلدان ، بغية تعزيز وتوسيع تعاونها المتبدال على الصعيد الاقتصادي .

١٧ - وضمن السياق نفسه ، ينبغي الاشارة الى وظائف المجلس الاقتصادي والاجتماعي في مجال عمله كمحفل مركزى لمناقشة المسائل الاقتصادية والاجتماعية وصياغة توصيات تتعلق بالسياسة بشأن هذه المسائل ، موجهة الى الدول الاعضاء والى منظومة الأمم المتحدة ، ورصد وتقدير تنفيذ الاستراتيجيات والسياسات والأولويات الشاملة التي تحددها الجمعية العامة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي وما يتصل بهما من مماثلين ؛ وضمان التنسيق الشامل لأنشطة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي وما يتصل بهما من مماثلين ؛ واستعراض سياسة الانشطة التنفيذية التي يضطلع بها في مختلف منظومة الأمم المتحدة في مجموعها .

١٨ - وللجان الاقتصادية ، اذ تعمل كأجهزة اقليمية للجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي في أدوار مسؤولياتهما في مجال وضع السياسة والتنسيق ، تقع عليها أيضا ، بوصفها هيئات فرعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، مسؤولية مستمرة عن مساعدة المجلس في لفت نظر الجمعية العامة الى ما ينشأ من المسائل المتصلة بالسياسة ، لكي تتمكن الجمعية العامة من اعطاء الاهتمام في الوقت المناسب وبصورة فعالة للمسائل الموضوعية التي يتطلب الأمر أن تنظر فيها .

١٩ - وفي تحليل الآثار المترتبة على القرار ١٩٧/٣٢ بالنسبة الى وظائف اللجان الاقتصادية على ضوء الاعتبارات المذكورة أعلاه ، يمكن التمييز بين ما يلي :

(أ) وظائف اللجان الاقتصادية كمحافل استشارية ، التي تتطاوى بصورة خاصة على تبادل الخبرات المتصلة بالسياسة وعلى تنسيق المواقف على المستوى الدولي حسب الازoom ،

بما في ذلك تحديد مواقف اقليمية مشتركة ضمن اطار مفاوضات تجرى في داخل منظومة الأمم المتحدة ، أو خارجها حسب الاقتضاء ؛

(ب) ووظائف اللجان الاقليمية في مجال وضع السياسة فيما يتعلق بالأنشطة الاقتصادية والاجتماعية التي تضطلع بها مؤسسات الأمم المتحدة على الصعيد الاقليمي ؛

(ج) وجمع البيانات واجراء البحوث والتحليلات دعما لمجموعتي الوظائف الواردةتين أعلاه ؛

(د) والمسؤولية عن مجموعة متماشية من الأنشطة التنفيذية .

وشعبة أخرى من الوظائف ، نص القرار ١٩٧ / ٣٢ على تقوية مساهمة اللجان فيها ، تتصل باشراك اللجان وأماناتها في تخطيط البرامج واعداد الخطط المتوسطة الأجل .

٢٠ - ان مجموعات الوظائف الواردة أعلاه اذا نظر اليها مجتمعة تجعل للجان الاقليمية قدرة فريدة على المساهمة في التنمية والتعاون الاقليميين . وينبغي في الوقت نفسه ملاحظة أنه اذا كان يجري بالفعل وبصورة عادية أداء الوظائف "الاستشارية" - كما هي موصوفة أعلاه - بطرق مختلفة في جميع برامج عمل اللجان ، فالحاصل حتى الآن أن قدرة اللجان على أداء وظائفها المتعلقة بالاستعراض والتسيير لم تتطور بنفس المستوى في جميع المناطق . كما أن المناقشات التي جرت حتى الآن حول الآثار المترتبة على عملية إعادة التشكيل بالنسبة الى اللجان الاقليمية تميل الى التركيز على أنشطة الأمانات الاقليمية المتصلة بالتنفيذ والبرمجة . وعلى ذلك ، وبينما يناقش هذا التقرير جميع جوانب وظائف اللجان ، فإن مجال تركيزه الأساسي ينصب على مسؤوليات اللجان بوصفها هيئات دولية حكومية .

باًءٌ _ التنسيق والتعاون على الصعيد الإقليمي

٢١ - توصي الفقرة ٢٠ من مرفق قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ بأنه ينبغي للجان الإقليمية، وأعضاء في اعتبرها الاحتياجات والظروف الخامسة لمنطقة كل منها ، أن تمارس قيادة المجموعة والنهوض بمسؤولية التنسيق والتعاون على الصعيد الإقليمي ” . وينبغي أن تفسر هذه التوصيات بالاقتران بالأحكام ذات الصلة في القرار ١٩٧/٣٢ بشأن التنسيق بين ولاية الجمعية العامة في الميدان الاقتصادي والاجتماعي وولاية المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، وأهداف التنسيق فيما بين الوكالات ، ولاسيما أحكام الجزء السابع من مرفق القرار والذي ينص على انه :

”ينبغي أن يكون التنسيق فيما بين الوكالات على المستوى الدولي الحكومي محفوظاً بالمبادئ التوجيهية والتوجهات والأولويات التي تحددها الجمعية العامة في مجال السياسة ، ويحددها ، بتقويض منها ، المجلس الاقتصادي الاجتماعي ، في اضطلاع بمسؤولياتها العامة ” .

ووفقاً لذلك ، يمكن أن يكون للجان القليمية دور رئيسي في نقل المبادئ التوجيهية والأولويات المحددة على الصعيد العالمي ، إلى البلدان الأعضاء فيها . كما أن اللجان تعتبر ، من خلال ما تقدّه من اجتماعات قطاعية رفيعة المستوى واجتماعات حكومية دولية متعددة الاختصاصات ، وهي وضع جيد يتيح لها ان تضع المبادئ التوجيهية والأولويات المناسبة للأنشطة الاقتصادية والاجتماعية ذات الصلة التي تتطلع بها منظومة الأمم المتحدة في منطقة كل منها ! (٣) . وعلى وجه الخصوص ، فإن التركيز المتعدد الاختصاصات وتمثيل جميع الأعضاء القليميين في الدورات العامة للجان على مستوىات تقرير السياسة يجعلان هذه الهيئات ملائمة بوجه خاص لتحديد أولويات التنمية القليمية ولصياغة المبادئ التوجيهية لتعزيز الأنشطة المتضافة المزعّم ان تتطلع بها أو تعزّزها مختلف إجزاء المنظومة في تلك المنظمة القليمية .

٢٢ - ورغم انه لا يمكن القول بأنه قد تم استغلال هذه الامكانية بعد استغلالا كاما ، الا انه يبدو أن هناك اهتماما متزايدا ، ولاسيما في المناطق النامية ، بتنمية هذه الامكانية وبالعمل بصورة عامة ، من أجل زيارة المشاركة الجماعية للبلدان النامية في كل منطقة اقليمية في تحديد المعايير والأولويات المتعلقة بالتعاون فيما بين البلدان وتنسيق الأنشطة الانمائية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة في كل منطقة اقليمية .

(٣) كانت آخر مرة أوجزت فيها آراء الوكالات المتخصصة بشأن التوصيات الواردة في الفقرة ٢٠ ، في التقرير المرحلي الذي قدمته لجنة التنسيق الادارية الى الدورة العادية الثانية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام ١٩٧٨ (١٥/١٠٧/١٩٧٨ E) ، الفقرات (٤) الى (١٢) .

٢٣ - وفي هذا الصدد ، اتخذ مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في الآونة الأخيرة ، فيما يتعلق بالبرامج المشتركة بين البلدان التي يمولها البرنامج الإنمائي ، تدابير ملموسة عدلاً بمقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة ، بغية تعزيز المشاركة الجماعية للبلدان النامية في كل منطقة إقليمية في تحديد الأولويات ، في أعقاب التوصيات الصادرة عن بعض اللجان الإقليمية (٤) وعن مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (للاطلاع على تفاصيل التدابير التي اتخذها مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، انظر المرفق أدناه) .

٢٤ - وعلى المستوى القطاعي ، توضح المؤشرات القطاعية الرفيعة المستوى للجنة الاقتصادية لافريقيا مهام تقرير السياسة والتنسيق والاستعراض التي يمكن الاضطلاع بها على الصعيد الإقليمي . وبالمثل فإن الهياكل الفرعية التي تتخذ شكل لجان تابعة للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ، تستطيع على المستوى التقني أن تساعد في تعزيز تنسيق البرامج في المجالات التي يلزمها توجيهه على نطاق النظام كله وتنسيق أفضل لأنشطة المشتركة فيما بين البلدان التي تضطلع بها الأمم المتحدة في المنطقة .

٢٥ - وتنشأ الفرص لتحسين التنسيق المشترك بين الوكالات كذلك على الصعيد الدولي الحكومي حيث تعمق الوكالات المتخصصة واللجان الإقليمية مما بصورة منتظمة اجتماعات قطاعية مشتركة بين الحكومات تتناول نفس الميادين أو ميادين وثيقة الصلة ببعضها البعض . ولما كان يتعدى ، لأسباب عملية أو أساسية ، عقد مثل هذه الاجتماعات بصورة مشتركة تحت الإشراف المزدوج للجان والوكالات المعنية ، فإن إجراء مشاورات مسبقة حول جدول الأعمال ومكان الاجتماعات يمكن أن يسهم كثيراً في تعزيز المساهمة المحددة التي تستطيع كل هيئة من هذه الهيئات تقديمها لدعم التعاون الإقليمي في القطاع المعنى من السياسة العامة .

٢٦ - وعلى مستوى الأمانات ، أمكن تدريجياً تطوير التنسيق المشترك بين الوكالات ، مع إيلاء المراقبة الواجبة لمسؤوليات المنظمات المعنية في الميادين القطاعية المحددة . وثمة نزوع إلى ترك الترتيبات ذات الصلة تتحدد بالاعتبارات المعملية المبنية على ما لكل من المنظمات وأنشطة المعنية من احتياجات مباشرة للبرمجة .

(٤) وهكذا ، على سبيل المثال ، طلبت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في قرارها ١٩٤ (د - ٣٥) إلى أمينها التنفيذي أن يعمد " . . . بالتعاون مع الأمانة التنفيذية بين للجان الإقليمية الأخرى حيالـما أمكن ذلك ، إلى التشاور مع مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، بهدف استعراض الممارسات الحالية لتحديد استخدام أرقام التخطيط الإرشادي ، بغية إشراك البلدان النامية في كل منطقة إقليمية في عملية تحديد الأولويات اللازمة لهذا الفرض ، بشكل جماعي عن طريق اللجنة الإقليمية لكل منها " .

(أ) وتقيم اللجنة الاقتصادية لأوروبا علاقات وثيقة مع غيرها من الأجهزة والمؤسسات في منظمة الأمم المتحدة التي لها برامج في منطقتها الإقليمية . وفي ميدان الزراعة والأخشاب ، تتحمل أمانة اللجنة الاقتصادية لأوروبا من خلال شعبة تجمع بينها وبين منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، مما يضمن بالتالي تنسيق البرامج المتصلة بالمنطقة . وفيما يتعلق بمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ، يقومتعاون في بعض المجالات المحددة من العلم التطبيقي حيث توجد لليونسكو برامج في المنطقة (على سبيل المثال ، إشكال جديدة من الطاقة ، الإحصاءات) . وتعاون اللجنة الاقتصادية لأوروبا مع منظمة الصحة العالمية بشأن بعض الشاكل المتصلة بالبيئة ، وادارة شؤون نوعية المياه ، والتنمية الحضرية ، إشكال تلوث الهواء والتلويد القياسي . وأحد الأمثلة للتعاون بين اللجنة الاقتصادية لأوروبا ومنظمة العمل الدولية هي اللجنة المعنية بتقنيات أعمال الاحراج وتدريب عمال الاحراج المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة واللجنة الاقتصادية لأوروبا ومنظمة العمل الدولية . وشة كذلك نشاط مشترك فيما يتعلق بقواعد ظروف العمل في النقل البري الداخلي . ويجرى تطوير برامج البيئة التابع للجنة الاقتصادية لأوروبا بالتشاور التام مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة الذي يقدم دعما ماليا لأنشطة التي تعزز أهدافه في المنطقة . كما يقوم التعاون منظم بين اللجنة الاقتصادية لأوروبا ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بشأن المسائل ذات الاهتمام المشترك . ويتم عقد دورات استعراض سنوية بفية تنسيق الأنشطة التي تضطلع بها كلا الأمانات وبافية تعزيز التعاون بينهما . وتشمل مجالات الاهتمام المشترك التبادل التجاري بين البلدان ذات النظم الاقتصادية والاجتماعية المختلفة ؛ والتعاون الصناعي ، ونقل التكنولوجيا ، وتيسير الاجراءات التجارية ، والأخشاب المدارية ، والنقل المتعدد الوسائل . وتعاون اللجنة الاقتصادية لأوروبا مع منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) بشأن الأعمال ذات الاهتمام المشترك ، وبصفة خاصة ، فيما يتعلق بمواد البناء والتشييد ، والمواد الكيميائية والهندسة وصناعة الفحم ؛

(ب) وتقيم اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ اتصالاً مع الأجهزة والمنظمات الأخرى عن طريق شعبيها أو وحداتها المشتركة الدائمة مثل : شعبة الصناعة والاسكان والتكنولوجيا المشتركة بين اللجنة واليونيدو ، ووحدة تنسيق البيئة (بالاشتراك مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة) ، والوحدة المشتركة بين اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ والاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية ، والوحدة المعنية بالشركات عبر الوطنية المشتركة بين اللجنة ومركز شؤون الشركات عبر الوطنية . وقد واصلت اللجنة اختصاصاتها بوصفها منسقاً إقليمياً أو وكالة استشارية لأنشطة محددة وذلك بالاشتراك مع واحدة أو أكثر من الوكالات المتخصصة . وتشتمل الأمثلة لهذا التعاون على ما يلي : ١) شبكة المعلومات الإنمائية الاستشارية المتعلقة بالأسمدة لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ ، وهي الشبكة التي تدار بشكل مشترك مع منظمة الأغذية والزراعة واليونيدو والملحقة بشعبة الزراعة التابعة للجنة ؛ ٢) اللجنة المعنية بالأعاصير والفريق المعني بالأعاصير الحلزونية المدارية اللذين تدعمهما شعبة الموارد الطبيعية والطاقة التابعة

للجنة بمشاركة المنظمة العالمية للأرصاد الجوية ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث ؛ ٣) الشبكة الأقليمية للالات الزراعية ، التي تتلقى الدعم التقني من شعبة الصناعة التابعة للجنة وكذلك من منظمة الأغذية والزراعة واليونيدو ، ٤) الخدمات الاستشارية الأقليمية للمعلومات التجارية التي توجد في شعبة التجارة الدولية باللجنة والتي تتلقى الدعم من مركز التجارة الدولية والونكتاد والاتفاق العام بشأن التعاريفات الجمركية والتجارة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي . وعلاوة على ذلك ، فإن اللجنة الاقتصادية لآسيا والمحيط الهادئ تواصل تنسيق البرامج الأقليمية في ميدان التنمية الريفية المتكاملة . ويقوم الأمين التنفيذي للجنة بدور رئيس اللجنة المشتركة بين الوكالات لخدمة التنمية الريفية المتكاملة في حين يتولى عمل المنسق لقوة العمل التي تساعد اللجنة في كل نواحي خطة العمل بشأن التنمية الريفية المتكاملة موظف ملحق بمكتب الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لآسيا والمحيط الهادئ . أما الوكالات الممثلة في اللجنة وفي قسم العمل فهي : منظمة الأغذية والزراعة ، واليونيدو ، مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة ، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، منظمة العمل الدولية ، واليونسكو ، والثقافة ، ومنظمة الصحة العالمية (٥) . وقد شرعت اللجنة في العام الماضي ، في اتخاذ إجراءات تستهدف إيجاد مجال جديد من التنسيق المشترك بين الوكالات وذلك بعدها في الفترة ما بين تشرين الأول / أكتوبر ١٩٧٩ وكانون الثاني / يناير ١٩٨٠ ثلاث دورات للفريق العامل الأقليمي المشترك بين الوكالات والمعني بالتعاون الاقتصادي والتكنولوجي فيما بين البلدان النامية . وقد حضر تلك الدورات ممثلون عن منظمة الأغذية والزراعة ، ومنظمة الطيران المدني الدولي ومنظمة العمل الدولية ، ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، واليونسكو وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الصحة العالمية وصندوق الأمم المتحدة لأنشطة السكانية ، الذين استعرضوا حالة التعاون القائم بين الوكالات فيما يتعلق بالتعاون التقني والاقتصادي فيما بين البلدان النامية ، وإنشاء نظام معلومات إقليمي للمساعدة في تعزيز التعاون الاقتصادي والتكنولوجي فيما بين البلدان النامية بالمنطقة . وقد شرعت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ كذلك في إجراء تدريبات سنوية على البرنامج المشترك مع المكاتب الإقليمية للوكالات المتخصصة في المجالات ذات الاهتمام المشترك ؛

(٥) كانت منظمة الأغذية والزراعة قد قدمت ، في بادئ الأمر إلى الاجتماع الدولي الحكومي المخصص المعنى بالتنمية الريفية المتكاملة الذي دعت إليه اللجنة الاقتصادية لآسيا والمحيط الهادئ في كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ، مقترنات باتخاذ إجراءات متابعة للمؤتمر العالمي للإصلاح الزراعي والتربية الريفية في منطقة آسيا والمحيط الهادئ ، وهو المؤتمر الذي عين منظمة الأغذية والزراعة الوكالة الرائدة في البرنامج العالمي في هذا المجال . وقد أولى اهتمام خاص بالتالي للجنة المشتركة بين الوكالات بوصفها هيئة تنسيق فعالة يمكن عن طريقها لمنظمة الأغذية والزراعة أن تحصل على دعم لمقترناتها باتشأء برامج إقليمية لمتابعة المؤتمر العالمي للإصلاح الزراعي والتنمية الريفية .

(ج) وابرمـت اللـجـنة الـاـقـتصـادـية لاـمـريـكا الـلـاتـينـيـة بـمـرـورـالـسـنـين اـتـفـاقـاتـلـتـرـتـيـبـاتـتـعـاـونـيـةـثـنـائـيـةـ، عـلـىـالـصـعـيدـيـنـالـرـسـيـيـ وـغـيرـالـرـسـيـيـ عـلـىـالـسـوـاـ، مـعـالـاـنـكـارـ وـالـيـونـسـكـوـ وـالـيـونـيـدـوـ وـبرـنـاجـالـاـمـالـمـتـحـدـةـلـلـبـيـئـةـ وـمـنـظـمـةـالـعـمـلـالـدـولـيـ وـمـنـظـمـةـالـاـسـتـشـارـيـةـالـدـولـيـةـ الـحـكـومـيـةـلـلـمـلاـحةـ الـبـحـرـيـةـ وـالـاـتـحـادـالـدـولـيـلـلـمـوـاصـلـاتـالـسـلـكـيـةـ وـالـلـاسـلـكـيـةـ وـمـرـكـزـالـتـجـارـةـالـدـولـيـةـ، وـتـنـطـوـيـ عـلـىـ تـبـادـلـ الـوـثـائقـ وـالـمـعـلـوـمـاتـ وـتـنـسـيقـ جـداـولـ الـأـعـمـالـلـلـاجـتمـاعـاتـ كـلـمـاـ اـمـكـنـ ذـلـكـ. وـلـجـنةـالـاـقـتصـادـيـةـ لـاـمـريـكاـالـلـاتـينـيـةـ شـعـبـ مـشـتـرـكـةـ مـعـ منـظـمـةـالـأـغـذـيـةـ وـالـزـرـاعـةـ وـالـيـونـيـدـوـ وـوـحدـاتـ مـشـتـرـكـةـ مـعـ بـرـنـاجـ الـمـتـحـدـةـلـلـبـيـئـةـ وـمـرـكـزـالـاـمـالـمـتـحـدـةـلـشـؤـونـالـشـرـكـاتـعـرـبـالـوـطـنـيـةـ، مـاـ يـمـكـنـهاـ مـنـ اـجـراـءـ مـشـاـورـاتـ دـائـمـةـ مـعـ تـلـكـ الـمـنـظـمـاتـ بـفـيـةـ تـبـادـلـ الـمـعـلـوـمـاتـ وـتـنـسـيقـ بـرـاـجـعـ الـعـمـلـ. وـكـذـلـكـ، بـمـدـانـعـقـارـ دـورـاتـ لـجـنةـالـتـنـمـيـةـ وـالـتـعـاـونـلـمـنـطـقـةـالـبـحـرـالـكـارـبـيـيـ، الـتـيـ تـعـدـ هـيـئـةـ فـرـعـيـةـ مـنـبـشـقـةـعـنـلـجـنةـ الـاـقـتصـادـيـةـ لـاـمـريـكاـالـلـاتـينـيـةـ، فـانـ اـمـانـةـلـجـنةـالـاـخـيـرـةـ دـعـتـاـلـىـ عـقـدـ اـجـتمـاعـاتـ مـشـتـرـكـةـ بـيـنـ الـوـكـالـاتـ لـدـرـاسـةـ الـاـثـارـ الـمـتـرـتـبـةـ عـلـىـ بـرـاـجـعـ الـعـمـلـ الـقـيـمـاـتـ الـقـرـيـعـيـةـ (ـلـجـنةـالـتـنـمـيـةـ وـالـتـعـاـونـ لـمـنـطـقـةـالـبـحـرـالـكـارـبـيـيـ)ـ، عـلـىـلـجـنةـالـاـقـتصـادـيـةـ لـاـمـريـكاـالـلـاتـينـيـةـ وـالـوـكـالـاتـ الـمـهـمـةـ بـالـاـمـرـ ؟ـ

(د) وـتـحـافـظـلـجـنةـالـاـقـتصـادـيـةـلـفـرـيقـيـاـ، فـيـ سـائـلـالـبـرـمـجـةـ وـالـسـيـاسـةـ وـالـمـسـائـلـ التـشـفـيـلـيـةـ، عـلـىـ تـعـاـونـ وـثـيقـعـلـىـ الـوـكـالـاتـ الـمـتـخـصـصـةـ وـغـيرـهـاـ مـنـ مـؤـسـاتـ الـأـمـالـمـتـحـدـةـ، وـيـصـفـةـ خـاصـةـ مـعـ منـظـمـةـالـأـغـذـيـةـ وـالـزـرـاعـةـ وـالـيـونـيـدـوـ، حـيـثـأـنـشـأـتـ مـعـهـاـ شـعـبـاـ مـشـتـرـكـةـ؛ وـكـذـلـكـ مـعـالـيـونـسـكـوـ وـالـاـنـكـارـ وـبرـنـاجـالـاـمـالـمـتـحـدـةـلـلـبـيـئـةـ وـمـرـكـزـالـاـمـالـمـتـحـدـةـلـشـؤـونـالـشـرـكـاتـعـرـبـالـوـطـنـيـةـ. وـعـلـىـ الصـعـيدـ دونـ الـاقـليـيـ، تـشـجـعـلـجـنةـالـاـقـتصـادـيـةـلـفـرـيقـيـاـ التـعـاـونـ الـمـشـتـرـكـ بـيـنـ الـوـكـالـاتـ وـالـتـنـسـيقـ فـيـ مـيـدانـ الـتـعـاـونـ الـتـقـنـيـ عـنـ طـرـيقـ مـرـاكـزـالـبـرـمـجـةـ وـالـتـشـفـيـلـ الـمـتـعـدـدـةـ الـجـنـسـيـةـ. وـالـمـهـدـفـ مـنـ اـنـشـأـهـ هـذـهـ الـمـرـاكـزـانـ تـكـوـنـ الـاـلـيـةـ الرـئـيـسـيـةـ لـتـعـزـيزـ الـتـعـاـونـ الـاـقـتصـادـيـ عـلـىـ الـمـسـتـوـيـنـ دـونـ الـاقـليـيـ وـالـاقـليـيـ وـمـنـ أـجـلـ الـقـيـامـ بـدـورـ حـفـازـ فـيـ الـتـنـمـيـةـالـاـقـتصـادـيـةـلـمـنـاطـقـهـاـ دـونـ الـاقـليـيـهـ ؟ـ

(هـ) وـلـجـنةـالـاـقـتصـادـيـةـلـفـرـيقـيـاـسـيـاـ شـعـبـ مـشـتـرـكـةـ مـعـ الـيـونـيـدـوـ وـمـنـظـمـةـالـأـغـذـيـةـ وـالـزـرـاعـةـ وـلـهـاـ وـحدـةـ مـشـتـرـكـةـ مـعـ مـرـكـزـالـاـمـالـمـتـحـدـةـلـلـبـيـئـةـلـشـؤـونـالـشـرـكـاتـعـرـبـالـوـطـنـيـةـ بـالـإـضـافـةـ إـلـىـ وـحدـةـ تـنـسـيقـ فـيـ مـيـدانـ الـبـيـئـةـ بـالـتـعـاـونـ مـعـ بـرـنـاجـالـاـمـالـمـتـحـدـةـلـلـبـيـئـةـ. كـمـ تـقـيمـ اـتـصـالـاتـ وـمـشـاـورـاتـ مـنـظـمـةـ وـوـثـيقـةـ مـعـ الـاـنـكـارـ وـالـوـكـالـاتـ الـأـخـرـيـ .ـ

٢٢ـ وـقـدـ ثـبـتـ فـعـالـيـةـ الـتـرـتـيـبـاتـ الـمـذـكـورـةـ أـعـلـاهـ فـيـ خـدـمـةـ الـأـغـرـاضـ الـمـحـدـدـةـ الـتـيـ اـتـخـذـتـ مـنـ أـجـلـهـاـ. وـنـتـيـجـةـ لـمـ تـقـومـ بـهـ كـلـ لـجـنةـاـقـليـيـةـ، بـالـتـشـاـورـالـتـامـ مـعـ الـوـكـالـاتـ الـمـعـنـيـةـ، مـنـ حـصـرـ كـامـلـ فـيـ حـاجـةـ إـلـىـ تـحـسـيـنـ الـتـنـسـيقـ بـيـنـ الـأـمـانـاتـ عـلـىـ الـمـسـتـوـيـ الـاـقـليـيـ وـنـطـاقـ ذـلـكـ الـتـنـسـيقـ الـمـحـسـنـ، فـقـدـ يـثـبـتـ أـنـ مـنـ الـمـسـتـصـوبـ وـضـعـ تـرـتـيـبـاتـاـقـليـيـةـ اـكـثـرـ اـنـظـاماـ وـشـمـولاـ، تـصـاغـ عـلـىـ نـمـطـ تـرـتـيـبـاتـ الـتـنـسـيقـ الـمـشـتـرـكـ بـيـنـ الـوـكـالـاتـ عـلـىـ الصـعـيدـالـعـالـيـ الـمـتـوـخـاـةـ فـيـ الـجـزـءـالـسـابـعـ مـنـ مـرـفـقـ الـقـرارـ ١٩٧/٣٢ـ وـسـوـفـ يـسـهـمـ هـذـاـ فـيـ أـنـ يـعـزـزـ، عـلـىـ الصـعـيدـالـاـقـليـيـ، أـهـدـافـ الـتـنـسـيقـ الـمـشـتـرـكـ بـيـنـ الـوـكـالـاتـ عـلـىـ نـحـوـ مـاـ تـمـ التـعـبـيرـعـنـهـ فـيـ الـقـرارـ ١٩٧/٣٢ـ، وـيـصـفـةـ خـاصـةـ الـأـحـكـامـ الـوـارـدـةـ فـيـ الـفـقـرـةـ ٥ـ١ـ مـنـ مـرـفـقـ الـقـرارـ، وـالـتـيـ تـنـصـ عـلـىـ أـنـهـ :

"ينبغي أن يرمي التنسيق بين الوكالات ، على المستوى المشترك بين الأمانات ، إلى المساعدة بصورة فعالة في الأعمال التحضيرية المتعلقة بالمقررات الدولية الحكومية ، وفي تنفيذ هذه المقررات ، وفي ترجمتها إلى أنشطة برنامج متكاملة أو مشتركة . وتحقيقاً لهذه الغاية ، ينبغي أن تدمج خبرات ومدخلات مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة في مجلل واحد متناسق . وينبغي أيضاً أن يكون هذا التنسيق بمبادرة عنصر دعم تقني أساسى للهيئات الدولية الحكومية المعنية في اضطلاعها بماهام تقرير السياسة وكذلك كجزء لا يتجزأ من الترتيبات على المستوى المشترك بين الأمانات لتنفيذ السياسات والبرامج ."

علاوة على ذلك ، فمن الضروري أن تشرك اللجان الإقليمية اشتراكاً كاملاً في ترتيبات التنسيق العالمية ، وبصفة خاصة الجهاز الفرعى للجنة التنسيق الإدارية .

جيم – الاشتراك في تخطيط البرامج

٢٨ – تنطوى عملية تخطيط البرامج على الصعيد الإقليمي على مدخلات مباشرة من الحكومات عن طريق اشتراكها في اجتماعات الخبراء والمؤتمرات القطاعية التي تقوم بوضع توصيات بشأن تكوين برنامج العمل على الصعيد الإقليمي ، وكذلك على الاشتراك في الدورات العامة للجان والتي يتم فيها استعراض برامج العمل هذه واقرارها . وينبغي وضع ترتيبات لتمكن الهيئات الدولية الحكومية المسؤولة عن إعداد البرامج واستعراضها من ممارسة هذه الوظائف ممارسة فعالة ، وهكذا يتم بالشكل المناسب اشراك البلدان الأعضاء في اللجان في جميع مراحل تخطيط البرامج وتنفيذها ، بما في ذلك مراحل الصياغة والاستعراض والتغليف والتقييم .

٢٩ – ولا تمكن اجراءات البرمجة المعتمول بها الان على الصعيد الإقليمي ، للجان من أن تضطلع ، في كل الحالات ، وفي إطار نظرها في برامج العمل الإقليمية واقرارها ، بإجراء تقييم كامل ومنتظم لمدخلات البرمجة القطاعية الناشئة من هيكلها الفرعية في ضوء الأولويات الإقليمية الشاملة . وهذا يتطلب اجراء حوار دائم بين الحكومات والأمانات الإقليمية ، يرمي إلى ادماج المدخلات القطاعية أدماجاً فعالة ، وإلى مضاعفة استجابة برامج العمل الناشئة من هذه المدخلات للأولويات الإقليمية إلى أقصى درجة ويمكن توفير هذا الهدف عن طريق تعزيز أو إعادة توجيه الترتيبات المؤسسة القائمة بالفعل في كل لجنة من اللجان على كل من الصعيدين الإقليمي (على سبيل المثال لا الحصر ، اللجنة الاستشارية المؤلفة من الممثلين الدائمين التابعة لللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسياد والمحيط الهادئ) ودون الإقليمي (على سبيل المثال لا الحصر ، مراكز البرمجة والتشخيص المتعددة الجنسية التابعة لللجنة الاقتصادية لافريقيا – انظر الفقرة ٢٠ أدناه – أو لجنة التنمية والتعاون لمنطقة البحر الكاريبي) .

٣٠ - ووفقاً للنظام المالي للأمم المتحدة ، ينبغي لعدمية تزويد الامانات الإقليمية بالتوجيهات من الحكومات بشأن مسائل البرمجة ، لكي تكون فعالة لأقصى حد مسٌطاع ، أن تشمل دراسة كاملة للآثار الإدارية والمادية ، من أجل ضمانأخذ تقديرات الموارد المالية الضرورية والمتاحة في الاعتبار بصورة منتظمة ، وأن تدرس الجوانب الفنية والمادية بطريقة متكاملة في جميع مراحل العمليه.

٣١ - ولا تتوفر في الوقت الحاضر تقديرات يعول عليها لنصيب اللجان الإقليمية من الأنشطة المضطلع بها في إطار برنامج العمل الشامل ، والتي تنفذ من أجل المنفعة الخالصة أو المحددة للأعضاء الإقليميين ، بوصف ذلك متميزة عن الأنشطة المتصلة بتنفيذ البرامج الشاملة . كما لا تتتوفر حالياً معايير موضوعية للتفريق بشكل واضح بين هذين النوعين من الأنشطة . ورغم ذلك ، فإن تعزيز سلطة الهيئات الدولية الحكومية الكاملة المضوية التابعة للجان الإقليمية والمعنية بصياغة البرامج واستعراضها ، ولا سيما فيما يتعلق بالأنشطة التي تتضطلع بها هذه الهيئات أو شرف عليها و تستهدف الفائدة المحددة للأعضاء الإقليميين ، يعد هدفاً ما ينبع من متابعته بغض النظر عن مصدر تمويل هذه الأنشطة – سواءً من الميزانية العامة أو الموارد الخارجية عن الميزانية . وينبغي أن يكون الهدف التشجيع على قدر أكبر من استجابة هذه الأنشطة للأولويات الشاملة الالزامية للتدابير الإقليمية التي تقرها اللجان الإقليمية ، وبوجه عام ، لضمان أن تترك سلطة اتخاذ القرارات إلى أبعد حد للمحافل الدولية الحكومية التي تتأثر للغاية بنتيجة عملية اتخاذ القرارات.

٣٢ - وتتنص الفقرة ٢١ من مرفق القرار ٢٢/١٩٧ على وجوب استشارة اللجان الإقليمية بشأن تحديد الأهداف الواجب ادراجهما في الخطة المتوسطة الأجل للأمم المتحدة والتي تشتمل مجالات تهمها ، مع مراعاة الاحتياجات والظروف الخاصة لمناطقها . وفيما يتعلق بتلك البرامج التي يتعمّن على اللجان وأماناتها ان تنفذها ، ينبغي ، بصفة خاصة ، أن يتمتع الجدول الزمني والترتيبات الالزامية لاعداد الخطة ، المشاركة الفعالة النشطة للحكومات في كل منطقة في صياغة الأهداف وتعين المشاكل من أجل معالجتها ، وفي تحديد أنساب الاستراتيجيات والمخرجات . وكذلك ينبغي الا تقتصر المشاورات مع اللجان الإقليمية بشأن تحديد الأهداف من أجل تضمينها في الخطة المتوسطة الأجل ، على أهداف الأنشطة الإقليمية ، بل ينبغي أن تشمل أهداف البرامج والبرامج الفرعية على الصعيد العالمي والتي يطلب إلى اللجان الاشتراك في تنفيذها .

٣٣ - وعلى صعيد الامانات ، تم الاعتراف بأن قيام مزيد من التفاعل بين الامانات الإقليمية والمركبة في ممارسة البرمجة والتقييم في المجالات التي تسهم للجان ، هو من الأهداف الرئيسية في تنفيذ عملية إعادة التشكيل . وتوجد بالفعل درجة من التعاون بين المركز والجان الإقليمية في تخطيط الأنشطة وبرمجتها وتنفيذها . بيد أن هذا حدث بصفة رئيسية على أساس مؤقت . وينبغي أن تتيح عمليات اعداد الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٤ – ١٩٨٩ والميزانية البرنامجية للفترة ١٩٨٢ – ١٩٨٣، ومراقبة تنفيذها ، فرصة لاستعراض الامكانية الشاملة لتحقيق

تحسين في هذا المضمار ، بما في ذلك تزامن دورات البرامج واتساق أشكال البرامج . كما أن العمل على استعراض البرامج واحد اثرا آخر بطريقة اكثر انتظاما ، مع مشاركة امانات اللجان الاقليمية والوحدات ذات الصلة بالمقر (بما في ذلك الاونكتاد واليونيد وورشات الأمم المتحدة للبيئة) ، سوف يساعد في إزالة الا زدواجية وفي تعزيز التنسيق في تنفيذ الانشطة ، وسوف يتيح دراسة تفصيلية لمكانية تحقيق زيادة في لا مركزية الأنشطة بنقلها الى اللجان الاقليمية .

٣٤ - واتخذت لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها العشرين أول خطوة هامة في سبيل تشكيل الفاية ، وذلك عندما دعت ، لدى اعداد الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣ ، والخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٩ الى اجراء مشاورات بين المقر وامانات اللجان بشأن تحسين توزيع المهام والمسؤوليات في قطاعات منتقاة من البرنامج . وسوف تتناول هذه التحليلات توزيع المسؤولية من أجل تنفيذ الانشطة على مستوى البرامج الفرعية وينبغي في هذا المضمار ، أن تستكشف الا مكانية المتعلقة ، في جملة أمور ، بالتوسيع في جمع البيانات وفي قدرة امانات الاقليمية على التحليل وذلك لدعم البرامج العالمية . فاذا نجحت هذه التجارب ، يمكن ايلاء الاعتبار الى جعل المشاورات جزءا من اجراءات تخطيط البرامج . وفي حين ان هذا سوف يتلزم مصروفات اضافية تتصل بالسفر والاتصالات ، فان هذه التكاليف سوف تفوقها المزايا التي ستتجنيها الدول الاعضاء من تتعديل الجهد المبذولة على الصعيدين الاقليمي والعالمي تعدلألا أفضل .

رال - المساهمة في تقرير السياسات على الصعيد العالمي

٣٥ - تدعى اللجان بشكل متزايد إلى الاشتراك في الاعداد للمناقشات الموضوعية التي تجريها -
المؤسسات الحكومية الدولية المركزية بشأن قضايا التنمية ، وفي تنفيذ القرارات التي تتوصل إليها هذه
المؤسسات . أما مدى الاستفادة من التسهيلات التي تقدمها اللجان الإقليمية لهذا الفرض ، ومدى
مطالبة الأمانات الإقليمية بإعداد مساهمات موضوعية لعمليات التشاور والتفاوض على الصعيد العالمي ،
فإنهم يختلفان من منطقة إلى أخرى ، وهنا بأمور من بينها طبيعة القضايا ذات الصلة .

٣٦ - وعلى الصعيد الحكومي الدولي ، فإن التفاعل بين المؤسسات التشريعية الموجودة في المركز
وفي المناطق يظل في كثير من الأحيان تفاعلاً ناقصاً من حيث التوقيت ومن حيث المحتوى أيضاً . وبينما
جرت الممارسة على ابقاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة على علم بتوصيات اللجان
الإقليمية وقراراتها المتعلقة بالسياسة (٦) ، فإن هذه القرارات لا يجري تحليلها بصورة منتظمة
من حيث آثارها المحتملة على عملية تقرير السياسات على الصعيد العالمي . كذلك ، فإن أثير
المساهمات الإقليمية على سير المناقشات الموضوعية الجارية على الصعيد العالمي لا يكون دائمًا متبعاً
مع مستوى الاعداد الحكومي الدولي في المناطق الإقليمية . وعلى خلاف ذلك ، فقد جرت الممارسة على
استرقاء نظر المؤسسات الإقليمية إلى عرض انتقائي للقرارات والتوصيات العالمية ، ولكن هذا الممارس
لا يلعب إلا دوراً محدوداً في الإطار التشريعي الإقليمي . بل يغدو التفاعل التشريعي أكثر محدودية
حيث لا يسترعى انتباه اللجان الإقليمية بصورة منتظمة إلى قرارات المؤسسات المركزية ، مثلما هو الحال
بين اللجان الإقليمية والمؤسسات الفنية الموجودة في المركز أو بين اللجان الإقليمية والوكالات المتخصصة
(أو بين اللجان الإقليمية ذاتها ، بالنسبة إلى تلك المسألة) . ويبدو أن الجوانب الثلاثة التالية
التي تتميز بها العلاقات بين المياكل الإقليمية والعالمية تستحق اهتماماً خاصاً ، بهدف تعزيز
التفاعلات بينها على النحو الذي دعا إليه القرار ١٩٧/٣٢ .

٣٧ - وكثيراً ما يضطلع حالياً في لاجتماعات المجموعة الرئاسية المستوى بأعمال تحضيرية إقليمية
للمفاوضات الإقليمية أو العالمية . ولكن يبدو وأن اللجان الإقليمية التي تشمل البلدان النامية تشهد
اهتمامًا متزايدًا باستغلال تسهيلات هذه اللجان لأجل تحضير المواقف الإقليمية المواجب عرضها في
المفاوضات المعقودة على صعيد عالمي أو إقليمي (ومثال ذلك الدورة الخامسة لمؤتمر الأمم المتحدة
للتجارة والتنمية ، والمؤتمر العام الثالث لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ، والعلاقات التجارية
بين البلدان المتقدمة النمو والمناطق النامية ، والعلاقات مع الشركات عبر الوطنية) . ويدل على هذا
الاهتمام على الوظائف الاستشارية والتحضيرية التي يمكن أن تؤديها اللجان الإقليمية على نحو متزايد ، بموجب الولايات المغذزة التي منحها أيها القرار ١٩٧/٣٢ . ونظراً لأن أكثرية اللجان

(٦) من الجدير بالملائكة في هذا الصدد أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي قد قرر ،
في مقرره ١/١٩٧٩ المؤرخ في ٩ شباط / فبراير ١٩٧٩ ، وقف تقديم تقارير اللجان الإقليمية إليه . بيد
أن توصيات اللجان أو قراراتها التي تتطلب بمقتضى النازل الأساسية موافقة المجلس تعرض عليه بموجب
المقرر المذكور ، وذلك في إطار التقرير السنوي الذي يقدمه الأمين العام عن اجتماعات الأمانة التنفيذية .
٠٠٠

لديها هيكل مؤسسي معقد ، فإنه يمكن بالفعل زيارة هذا الهيكل المفرعي حيوية عن طريق اشتراكها في هذه الأعمال التحضيرية الاقليمية على نحو أوفى ، عندما يسمح التوقيت والموضوع بذلك .

٣٨ - وينبغي في إطار الولاية المعاززة التي تتمتع بها اللجان الإقليمية في هذا الصدد ، تخصيص الموارد لتعزيز مماثل في خدمات الدعم التي تتولاها الأمانات ، على الصعيد الإقليمي ، بحيث يشمل ذلك اعداد تحليلات تتناول أحدث المعلومات الأساسية ، وتوفير مساعدات خاصة للحكومات الأعضاء لأغراض تفاوضية محددة (٢) .

٣٩ - ثانياً : هناك حاجة الى تعزيز التفاعلات القائمة بين الأمانات المركزية والإقليمية خلال تنفيذ القرارات التي تتخذها الهيئات التشريعية . وينبغي أن تبدأ الجهود الرامية الى تحسين توزيع المسؤوليات بين الأمانات المركزية والأمانة القائمة في مقر الأمم المتحدة وقت اعتماد قرارات جديدة من قبل الهيئات الحكومية الدولية المختصة . وكتدبير أولى ، فإنه قد يكون من المفيد اجراء مشاورات أوافق مع أمانات الم LAN الم LAN الإقليمية حول تنفيذ قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة التي تهم هذه الم LAN ، وذلك بهدف الاستفادة على نحو فعال من مساهماتها . وفي حالات معينة ، ربما تكون الدراسات المطلوبة قد دخلت بالفعل ضمن برامج عمل الم LAN الإقليمية . وينبغي في هذه الحالات أن يكون دور الأمانة المركزية هو توفير منظور عالى على أساس المساهمات الإقليمية . وفي حالات أخرى ، قد يكون من الممكن للجنة الإقليمية معينة أن تقوم بالدور "القيادي" في ضوء خبرتها ودرايتها الفنية وتوكيلها للتنسيق المناسب . وبال مقابل ، يمكن الاستقلال بعملية موازية على الصعيد الإقليمي لكي يتم ، بالتشاور مع المقرر تحديد تلك الأجزاء من القرارات التي وافقت عليها الم LAN الإقليمية والتي ينبغي تنفيذها عن طريق الاشتراك والمساعدة الفعاليين من جانب الأمانة المركزية ، بما في ذلك أمانات الهيئات المتخصصة . وفي حين ان من شأن هذه الجهود أن تؤدي الى تعزيز عامل الكفاءة والمفعالية المتعارفين بانجاز البرامج على الصعيدين الإقليمي والمعالى على السواء ، بحيث يمكن بالتالى توقع تحقيق وفورات في المدى الطويل ، فإنها لا تخلو من التكاليف . ذلك أن تحسين الاتصالات ينطوى بالضرورة على قدر من الزيارة في احتياجات السفر وما يتصل بها من نفقات للموظفين الإقليميين وموظفي المقر على السواء ، وهو الأمر الذى ينبغي الموازنة بينه وبين المزايا الناشئة عن زيارة فعالية تقسيم العمل خلال تنفيذ البرامج .

(٢) يتجلّى اهتمام البلدان الأعضاء في المجلّان الاقتصادي بتوفير هذه الخدمات فـ—
 قرارات مختلفة صدرت في الآونة الأخيرة ، منها على سبيل المثال قرار اللجنة الاقتصادية لافريقيا
 ٣٦٩ (٥ - ١٤) المؤرخ في ٢٢ آذار / مارس ١٩٧٩ أو قرار اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية
 ٤٠٣ (٥ - ١٨) المؤرخ في ٢٦ نيسان / ابريل ١٩٧٩ .

لأجل اعداد الميزانية البرنامجية والخطة المتوسطة الأجل في المستقبل ، يمكن ايلاً النظر إلى مدّى تحسين تنسيق وتكامل قدرات المنظمة في مجال جمع البيانات وتحليلها ، والى منح الأمانات الإقليمية مسؤوليات أكبر لجمع البيانات الأولية ، وخاصة من أجل الدراسات الاستقصائية الجديدة ، لا من أجل تعزيز الأنشطة الإقليمية في حد ذاتها فحسب بل ولدعم تنفيذ البرامج العالمية أيضاً . وننطر إلى أن الأمانات الإقليمية تستطيع الوصول إلى المصادر الوطنية للمعلومات ، فإنها تقدر إلى حد كبير مناسبة للاضطلاع بجمع بيانات كمية عن التنمية الوطنية الاجتماعية والاقتصادية ومعلومات نوعية عن السياسات المحلية الاجتماعية والاقتصادية وعن الموقف الوطنية المتعلقة بالتعاون على الصعيدين الإقليمي والإقليمي ، وهي تمثل احتياجات أساسية من البيانات بالنسبة إلى معظم الجهود البحثية التي تبذلها الأمم المتحدة . وان اتباع نهج أكثر تكاملاً في معالجة البيانات ، كلما أمكن ذلك من ناحية ادارية و موضوعية ، من شأنه أن يضمن أموراً منها عدم قيام إجزء مختلفة من الأمانة بالاتصال المتكرر بالحكومات للحصول على أنواع بعينها من البيانات . وينبغي الا تتوقع من الأمانات الإقليمية ، عند تقديمها المساعدة من أجل القيام بأنشطة بحثية عالمية ، الاقتصاد على جمع البيانات لحالتها إلى الأمانة في المركز ، بل ينبغي لها أيضاً أن تشتراك اشتراكاً تاماً في تصميم منهجية البحث الملائمة وعرض البيانات ، التي يحتفظ المركز بجزءها بمسؤولية التنسيق بطبيعة الحال .

(٤) - وان زيارة عدد الكيانات المشتركة في تنفيذ أحد البرامج قد تؤدي في الأداء القصير على الأقل ، إلى تكاليف إضافية ، اذ يجب قضاء وقت أكثر نسبياً في الأعمال التحضيرية وفي حالة الوثائق وتصنيعها . الا انه يتوقع في المدى الطويل أن تكون هذه التكاليف أقل شأناً من المدخرات الناجمة عن زيادة عملية جمع البيانات وتوزيع المعلومات . كما ينبغي ايلاً المراة التامة للمنافع التي لا تتعلق بالميزانية ، والتي تشمل بوجه خاص زيادة استجابة النتائج التحليلية لاحتياجات الوطنية ، وهو الأمر المتوقع من جراء تعزيز القدرات الإقليمية في هذا المجال . وننظر إلى أن أربعاً من الم Jian الإقليمية الخمس تعمل في مناطق نامية ، فان الجهود الرامية إلى توسيع وتنمية قدرة الأمانات الإقليمية على انجاز البرامج يمكن أن تسهم في زيادة فعالية اشتراك المناطق النامية في انشطة الأمم المتحدة الانمائية ، كما يمكن أن تساعد على تعزيز استجابة الأمانات خلال تنفيذ برامج عملها لاحتياجات هذه المناطق .

هـ - التحديد الموحد للمناطق الإقليمية ودون الإقليمية

٤٢ - جـ في الفقرة ٢٢ من مرفق قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ ما يلي :

"ينبغي لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، مع مراعاة التوجيه الذي قد تسير عليه الحكومات المعنية ، ودون المساس ببعضوية الهيئات الإقليمية المعنية ، ان تتخذ في موعد مبكر خطوات للتوصل إلى تحديد موحد للمناطق الإقليمية ودون الإقليمية وتوحيد مواقع المكاتب الإقليمية ودون الإقليمية " .

وفيما يلي تفاصيل لجنة التسيير الاداري على هذه التوصية :

”ان القضايا المثارة في الفقرة ٢٢ من التوصيات ، التي تدعو الى اتخاذ تدابير للتوصل الى تحديد موحد للمقاطق الاقليمية ودون الاقليمية ولتوسيع موقعاً لـ ”الاقليمية ودون الاقليمية ” ، قد نوشت باسهاب في الماضي داخل المجلس الاقتصادي والاجتماعي وفي مجال آخر . وهذه مشكلة عويصة ، بقدر ما يكون النهاحال الحالي للمهياكل الاقليمية نتيجة لعوامل تاريخية وسياسية وتقنية مهددة . وعلى النحو المسلم به في الفقرة المشار اليها ، فان البُت في هذه الأمور هو من اختصاص الهيئات التشريعية والأدارية في شتى المنظمات . وستتعدد خطوات لعرض توصية الجمعية العامة على هذه الهيئات ، وستحال نتائج مشاوراتها الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، كيما يتسعى له تقديم المزيد من الإيضاح والتوجيه ” .

٤٣ - ويتضمن تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن الهيأكل الإقليمية لمنظومة الأمم المتحدة (E/5727) - الصادر قبل عامين من اعتماد القرار ١٩٢/٣٢ - استعراضًا شاملًا وتحليلًا لوظائف المكاتب الإقليمية وتحديد دواماتها للمناطق وللمناطق دون الإقليمية . ولا يزال هذا التحليل صحيحاً إلى حد كبير ، بعد مضي خمس سنوات . وبالنسبة إلى وظائف المaban الإقليمية ، فإن المناطق والمناطق دون الإقليمية التي لم تعرف بصورة متطابقة تؤثر على قدرة المaban الإقليمية على ممارسة القيادة الجماعية والمسؤولية عن التنسيق . وعلى الصعيد المشترك بين الأمانات ، فإن وجود المناطق التي تفتقر إلى حدود مشتركة وانشاء مكاتب ميدانية للمفهومات المختلفة في الواقع بمعشرة إلى حد كبير يؤديان إلى اعاقة الاتصالات وزيادة التكاليف . ولكن الحاجة الأهم للتوفيق بين التحديات الجغرافية تتصل بالتكوينات غير المتشابهة التي تتسم بها الهيئات الحكومية الدولية . وقد تضاءلت قدرة المaban الإقليمية على الإضطلاع بوظيفتي تقرير السياسة واستعراضها لدرجة أن عضويتها لا تتطابق مع الهيأكل الإقليمية لسائر هيئات الأمم المتحدة . وعلى وجه التحديد ، فإن عدم تطابق عضوية الهيئات الإقليمية المشتركة بين الحكومات سيساعد على عرقلة الاشتراك في رعاية المؤتمرات الإقليمية المؤسسية في كثير من المناطق . وتتمثل المصاعب إلى الانخفاض في الحالات التي تتفاعل فيها المaban الإقليمية مع المكاتب الإقليمية للهيئات المتخصصة ووكالات التمويل . وقد تستحق مسألة التخطيط الجغرافي وترتيبيات الاتصال مع المكاتب الإقليمية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي اهتماماً خاصاً في هذا الصدد ، نظراً إلى اتساع المهام التنفيذية للأمانات الإقليمية ولوظائف تقرير السياسة التي تتمتّع بها المaban .

وأوا - المسؤوليات التنفيذية ، ومركز الوكالة المنفذة ،
بالنسبة الى الأنشطة الانمائية التي يمولها
برنامج الأمم المتحدة الانمائي

٤٤ - ان مما توصي به الفقرة ٢٣ من مرفق قرار الجمعية العامة ١٩٧٢/٣٢ ما يلي :

” . . . ينبعي اقامة تعاون وثيق مع برنامج الأمم المتحدة الانساني واتخاذ ترتيب مناسبة لتمكين اللجان الاقلية من ان تشارك مشاركة فعالة في الانشطة التنفيذية التي يجري الانطلاق بها عن طريق منظومة الأمم المتحدة ، بما في ذلك القيام ، اذا اقتضى الأمر ، باعداد برامج مشتركة بين الميلدان في مناطقها ”

كما تدعوا الى تمكين اللجان :

” . . . من أَن تَعْمَل ، عَلَى وِجْه السُّرْعَة ، بِوَسْفِهَا وَكَالَات مُنْفَذَة لِلْمَشَارِيع الْمُشَبَّهَة بَيْنَ الْقَطَاعَات زَاتِ الطَّابِع دُونَ الْاَقْلِيمِي أَوِ الْاَقْلِيمِي أَوِ الْاَقْلِيمِي ، وَفِي الْمَجَالَات التَّلَاقِ الْمَسْؤُلِيَّات الْقَطَاعِيَّة لِلْوَكَالَات الْمُتَخَصِّصة وَغَيْرِهَا مِنْ هَيَّنَاتِ الْأَمَمِ الْمُتَّحِدَة لَا تَقْعُدُ إِلَّا خَلَقَ الْمَسْؤُلِيَّات الْقَطَاعِيَّة لِلْوَكَالَات الْمُتَخَصِّصة وَغَيْرِهَا مِنْ هَيَّنَاتِ الْأَمَمِ الْمُتَّحِدَة مِنَ الْمَشَارِيعِ الْأُخْرَى زَاتِ الطَّابِع دُونَ الْاَقْلِيمِي أَوِ الْاَقْلِيمِي أَوِ الْاَقْلِيمِي أَوِ الْاَقْلِيمِي ” .

٤٦ - ويجري استخدام اللجنة الاقتصادية لأوروبا ، على نحو مطرد ، في تنفيذ المشاريع الدقيقة المبرمجة الأقليمي لأوروبا . وتمت الموافقة في الوقت الحالى على أربعة مشاريع (من بينها مشروع المرحلة المساعدة للتمهيدية) ، يقدم لها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي مساهمة تناهز ١٧ مليون من الدولارات أو ١٢ في المائة من رقم التخطيط الإرشادى الأقليمي الأوروبي ، وقد عينت اللجنة الاقتصادية لأوروبا وكالة منفذة لها .

٤٤ - واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ هي الوكالة المنفذة الرئيسية للإقليمية التي يمولها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في آسيا . وخلال عام ١٩٧٩ ، دخلت مشاريعاً من هذا النوع مرحلة التشغيل . وبالنسبة إلى الدورة الثانية ، رقم التخطيط الإرشادي ، فإن قيمة المشاريع الجارية تربو على ١٣ مليوناً من دولارات الولايات المتحدة ، مما يعادل أكثر من ١٨ في المائة من مجموع رقم التخطيط الإرشادي الإقليمي للفترة ذاتها . وبالإضافة إلى المشاريع التي تنفذها اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ بصورة مباشرة ، فإن هذه تقوم أيضاً بدور الوكالة المشاركة في تنفيذ ١٦ مشروعًا آخر تبلغ قيمتها الإجمالية ٢٠٠ مليون دولار .

٤٨ - وما فتئت اللجنة الاقتصادية لا مريكا اللاتينية تعمل منذ بعض الوقت بصفة وكالة منفذة لبرنامِج الأمم المتقدمة الانمائي . وتبلغ قيمة المشاريع الأُربعة التي تنفذها اللجنة حاليا نحو ٤ دلارات بالنسبة إلى الدورة الثانية رقم التخطيط الارشادي ، وتقاد الموارد المخصصة للمشاريع المنفذة خلال هذه الدورة تقارب ١٠ في المائة من مجموع رقم التخطيط الارشادي الاقليمي .

٤٩ - أما البرنامج التنفيذي للجنة الاقتصادية لافريقيا الذي يموله برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، فيتكون من عنصرين هما :

(أ) "البرنامج التقليدي" ، المؤلف من المشاريع التي أسدت للجنة المذكورة مسؤوليات استشارية تجاهها في بداية الأمر ثم أسدت إليها فيما بعد مسؤولية تنفيذها . ومن هذه المشاريع المعهد الأفريقي للتنمية والتخطيط ، والتجارة فيما بين البلدان الأفريقية ، ومشاريع معينة تنفذها مراكز البرمجة والتنفيذ المتعددة الجنسية التابعة للجنة المذكورة ؟

(ب) وبرنامج جديد بدأ خلال الأعوام القليلة الماضية ، وما يشمله تقدير مساعدة كبيرة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي من أجل التحسين لعقد النقل والمواصلات لافريقيا .

وتربو القيمة الجمالية للمشاريع المجازة للدورة الثانية لرقم التخطيط الارشادي والتي تنفذها اللجنة الاقتصادية لافريقيا على ٢١ مليونا من الدولارات أو ما يعادل ٥١٨ في المائة من رقم التخطيط الارشادي الأقليمي للفترة ذاتها .

٥٠ - وقد أسدل إلى اللجنة الاقتصادية لافريقيا آسيا مهمة تنفيذ أربعة شARIع تبلغ قيمتها ١٥ في المائة من مجموع رقم التخطيط الارشادي الأقليمي ، أو ٦٣ مليون من الدولارات خلال الدورة الثانية .

٥١ - ويشهد هذا النمو السريع في المشاريع التي تنفذها الأمانات الأقليمية باعتراف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بأهمية الدور الموكّل بصدق الأنشطة التنفيذية إلى اللجان الأقليمية خلال عملية إعادة التشكيل . ويمكن للجان الأقليمية أن تؤدي دوراً على الصعيد الحكومي الدولي ، خاصة على صعيد اللجان الفرعية القطاعية ، في تبيان خيارات التعاون الاقتصادي والتقني المشترك بين البلدان دعماً لاعداد مقتراحات بشأن المشاريع في إطار البرامج المشتركة بين البلدان التي تتضطلع بها الوكالات المولدة .

٥٢ - والمسؤوليات التنفيذية التي يكتسي طابعاً للأمانات الأقليمية بما تشمل : تنظيم الأنشطة التدريبية ، واقامة المؤسسات ، وتقديم الخدمات الاستشارية ونشر المعلومات . وعند المضي في تطبيق المعايير التي نص عليها القرار ٣٢/٦٧ لتسمية الوكالات المنفذة للمشاريع الأقليمية وغيرها من المشاريع ذات الصلة ، ينبغي مراعاة أنه بينما ينبغي أن تستمر الوكالات المتخصصة في القيام بدور المصدر الرئيسي للدراءة الفنية خلال تنفيذ المشاريع الأقليمية الداخلية ، كل في مجال اختصاصها ، فمن الممكن أن يكون لامانات اللجان الأقليمية دوراً متساوياً به بوصفها قوة حافظة ، عن طريق جملة أشياء من بينها تحديد ما يتوفّر في المنطقة من موارد وقدرات يمكن تعبيتها لخدمة أغراض التعاون التقني فيما بين البلدان النامية . وفي هذا الإطار ، تستفيد البرامج التنفيذية المضطلع بها على الصعيد الأقليمي من الترتيبات التعاونية التي يتم التوصل إليها مع الوكالات المتخصصة والتي تصبح بفضلها الدراءة التقنية للوكالات المتخصصة ذات تأثيراً أكبر مما على مختلف مراحل تنفيذ المشاريع .

ـ زـاـيـ ـ التـعـاـونـ الـاقـتصـادـيـ الـاقـليمـيـ وـالـاقـالـيـميـ فـيـمـاـ بـيـنـ
الـبـلـدـانـ النـاـمـيـةـ

ـ ٥٣ ـ جاء في الفقرتين ٢٤ و ٢٥ من مرفق القرار ١٩٧٢/٣٢ ما يلي :

ـ ”ينبغي للجان الاقليمية المعنية . . . ان تكشف جهودها ، بمساعدة المؤسسات المتخصصة في منظمة الأمم المتحدة وبناءً على طلب الحكومات المعنية، بغية تعزيز وتوسيع نطاق التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية على الأصعدة الثلاثة : دون اقليمي والا قطاعي والإقليمي“ ؟

ـ ” . . . أن تعمد ، حسب الاقتضاء ، . . . إلى توسيع الترتيبات الحالية لاستمرار تبادل المعلومات والخبرات فيما بينها . وقد تتضمن هذه الترتيبات عقد اجتماعات دورية بين الامانات ، والاستفادة قدر الامكان من الجهاز الحالي تحقيقاً لهذا الفرض“ .

ـ ٤٥ ـ وما فتئ تعزيز التعاون الاقتصادي وتبادل الخبرات بشأن تنفيذ السياسات الاجتماعية والاقتصادية يشكلان على الدوام جانباً جوهرياً من ولاية اللجان . وتعبر برامج العمل العادية والتقارير السنوية المتعلقة ، بصفة خاصة ، باللجان الأربع التي تخدم المناطق النامية عملاً تسددها الأمم المتحدة من مساعدة في تعزيز التعاون فيما بين البلدان النامية (٨) . ومن ثم فإن الأحكام المتعلقة بالموضوع الوارد في الفقرة ٢٤ من مرفق القرار ١٩٧٢/٣٢ لا تتضمن ، في حد ذاتها ، مسؤوليات جديدة بالنسبة إلى اللجان . وفي الوقت نفسه ، فإن هذه الأحكام ، بتأكيدها على التعاون فيما بين البلدان النامية مؤيدة بذلك مفهومي التعاون الاقتصادي والتكنولوجي فيما بين البلدان النامية ، إنما تشير إلى الأولوية التي يمنحها المجتمع الدولي لزيادة تعزيز دور اللجان الأربع في هذا المجال الفسيح وإلى التوجيهات التي يمكن على شديها القيام بهذا التعزيز .

ـ ٥٥ ـ ويبدو أن تركيزاً خاصاً ينصب في هذا السياق على الدعم الذي يمكن أن توفره اللجان لمخططات التعاون الحكومي الدولي ، لا للمخططات التي توضع برعاية اللجان ذاتها فحسب بل وكذلك للاشكال الأخرى الثنائية والمتحدة الأطراف من التعاون خارج إطار الأمم المتحدة . وعلى سبيل المثال فإن اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ توفر مساعدة ، على صعيد الأمانة ، لمدة جمهور تعاونية ذات طابع مؤسسي تبذل من أجل تمثيل مصالح قطاعات محددة (مثل الهند الصينية الآسيوية لتجارة الرز ، ورابطة البلدان المنتجة للماء الطبيعية ، واتحاد جوز الهند)

(٨) يرد في ورقة مشتركة مقدمة من امانات اللجان الاقليمية الى الاجتماع الحكومي الدولي الرفيع المستوى للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية المعقوف في جنيف في الفترة من ٢٦ أيار / مايو الى ٢ حزيران / يونيو ١٩٨٠ موجزاً لأنشطة التي اضطلعت بها اللجان الاقليمية وفقاً لخطة عمل بوينس ايرس لتشجيع التعاون التقني فيما بين البلدان النامية .

لآسيا والمحيط الهادئ ، واتحاد الفلفل ، واتحاد المقاومة الآسيوي ، والشركة الآسيوية لاءارة التأمين) .

٥٦ - وقد بادرت اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية باجراء مناقشات مع امانة النظام الاقتصادي لأمريكا اللاتينية بغية بحث اساليب التعاون بشأن عدة انشطة لا زمة لتعزيز التعاون الاقتصادي على الصعيد الاقاليمي . كما ستجري مناقشات مماثلة مع سائر الهيئات دون الاقليمية والاقليمية في المنطقة بما في ذلك امانات مخططات التكامل الاقتصادي التي تمارس نشاطها في أمريكا اللاتينية ، ومع منظمة أمريكا اللاتينية لشؤون الطاقة .

٥٧ - وقد اقامت اللجنة الاقتصادية لافريقيا علاقات عمل وثيقة طوال سنوات عديدة مع منظمة الوحدة الافريقية ، وما فتئت تساند مختلف آليات التكامل على الصعيد دون الاقليمي كما انها تتضمن في برنامج عملها ، مشروعًا يتعلّق بتنسيق انشطة المنظمات الحكومية الدولية وتعزيز التعاون بين المنطقه الافريقية وسائر المناطق النامية .

٥٨ - وتعنى اللجنة الاقتصادية لافريقيا آسيا ، منذ انشائها ، بتنمية وتعزيز علاقتها مع المنظمات العربية الاقليمية والمتخصصة كما انها تبني الان الصبغة الرسمية على ترتيبات التعاون التي اقامتها مع ست عشرة منظمة من هذا القبيل عن طريق سلسلة من مذكرات التفاهم المشتركة . كذلك شرعت امانة اللجنة الاقتصادية لافريقيا آسيا ، كجزء من برنامج عملها العام ، في اجراء دراسة رئيسية لبحث جهود التعاون والتكامل الاقتصادي بين من جميع جوانبها في غربى آسيا . والهدف الرئيسي من هذه الدراسة هو الاسهام في تحسين التفهم للعوامل الاقتصادية المؤدية الى التعاون والعوامل التي تعرقله أو تعيقه حاليا ، وبالتالي تحديد اشكال التعاون التي ينبغي ان توجه نحوها الجهد وذلك الحالية وكذلك تحديد الامكانية العملية لتحقيق اشكال من التعاون تكون اكثر تقدما والشروط الازمة لذلك .

٥٩ - وشّه فرض كثيرة سانحة في جميع البلدان النامية لزيادة التنسيق والتعاون مع المنظمات الاقليمية خارج الأمم المتحدة ابتداء من تنسيق الوجهة الأساسية لبرامج العمل ، حسب الاقتصاد في مجال رسم السياسة الى تبادل توفير الدعم التقني على صعيد امانات . أما الشروط التي يمكن بمقتضاهما توفير هذا الدعم ، في سياق الممارسات الشابطة والخاصيص المحددة لكل منطقة ومتطلباتها الانعائية ، ومدى انعكاسه على برامج عمل اللجان ، فيجد ران تقسم بمزيد من التحديد .

٦٠ - وللجان الاقليمية ، كما يسترف القرار ٣٢/١٩٧٢ وغيره من القرارات ، دور تشجيعي هام ينطليع به لتنمية التعاون على الصعيد الاقاليمي . وتوضح مختلف المبادرات التي قامت بها اللجان الأربع جماعتها في المناطق النامية نطاق المهام والمسؤوليات التي يمكن ان تؤديها اللجان واماانتها فقد نظمت ، مثلا ، امانة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في تشرين الاول / اكتوبر ١٩٧٢ اجتماعا لفريق الخبراء الاقاليمي المعنى بالشركات عبر الوطنية في ميدان سلع التصدير الأولية وهو الاجتماع الذي حضره ممثلو الوحدات المشتركة الخمس التابعة للجنة شؤون الشركات عبر الوطنية مثلو اللجان الاقليمية ؛ كما كان مثلا فيه بعض وكالات الأمم المتحدة المتخصصة . وقد أوصى فريق

الخبراء بعقد حلقة دراسية إقليمية ريفية المستوى (مجمع حالياً عقدت في أوائل عام ١٩٨١) يحضرها كبار المسؤولين الحكوميين الذين ستقدم إليهم التوصيات المتعلقة بالسياسة العامة والناشئة عن الأعمال الاستقصائية للجانب الإقليمية . وفضلاً عن ذلك قامت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ برعاية اجتماع استشاري بين حكومة الهند وثلاثة عشر بلداً من بلدان أمريكا اللاتينية ، عقد في نيودلهي في حزيران / يونيو ١٩٧١ بشأن تدابير ترويج التجارة ، والتسويق المشترك للسلع الأساسية ، والشحن البحري ، والمشاركة في البرامج الصناعية ، والتعاون في ميدان الخبرة الاستشارية ، ونقل التكنولوجيا ، والتعاون في قطاعات الطاقة والزراعة والمياه ، وإقامة صلات فيما بين مؤسسات البحث والتدريب . كما وضع الاجتماع خطة عمل تحددت فيها بالتفصيل مهام أمانتي اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية كل على حدة بما يكفل متابعة التعاون بفعالية .

٦١ - وبالمثل اشتهرت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ واللجنة الاقتصادية لفريقي آسيا في تنظيم اجتماع استشاري بشأن التعاون الصناعي فيما بين البلدان النامية ، عقد في كانون الثاني / يناير ١٩٨٠ ، ١١ بباتونوك ، حيث التقى ممثلو الدول الاعضاء في مندليتي اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ واللجنة الاقتصادية لفريقي آسيا من أجل مناقشة المشاكل المشتركة في اعداد وتنفيذ المشاريع الصناعية ، واستعراض آفاق تعزيز التعاون بين البلدان المصدرة للنفط في اللجنة الاقتصادية لفريقي آسيا وبلدان منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ . ورأى ان باستطاعة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ واللجنة الاقتصادية لفريقي آسيا ان تؤدي دوراً قيماً في نشر المعلومات عن الفرص المتاحة للتعاون فيما بين البلدان في ميادين مثل التجارة والاستثمار .

٦٢ - ووافقت أمانتا اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية واللجنة الاقتصادية لفريقيا على اقتراح يدعو الى وضع برنامج عمل إقليمي لتعزيز التعاون التقني والاقتصادي بين أمريكا اللاتينية وفريقيا عملاً بقرار اللجنة الاقتصادية لفريقيا ٣٠٢ (د-١٣) وقرار اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ٣٦٣ (د-١٨) مما سيعطي أولوية لمجالات التعاون التالية : ترويج التجارة ، وتنمية موارد القوى العاملة ، وتنمية التكنولوجيا ذات الصلة بالموضوع .

٦٣ - وتعاون حالياً أمانتا اللجنة الاقتصادية لفريقيا واللجنة الاقتصادية لفريقي آسيا في ثلاثة مشاريع تشمل اجراء دراسات عن مسألة نزول الادمة ، واصدار موجز احصائي يغطي العالم العربي ، وانشاء مركز للوثائق يغطي البلدان الافريقية والمغاربية معاً .

٦٤ - والاغراض التي تفي بها مهام هذه الانشطة الإقليمية انما تتعلق ، في الوقت الراهن بتحديد القدرات والاحتياجات الانمائية داخل كل اقليم بما في ذلك القدرات والمتطلبات التكنولوجية والانتاجية فضلاً عن مدى توفر القوى العاملة المدربة . وفي نهاية المطاف فان كامل نطاق الوعاء الذي تؤديها الجانباً وأماناتها قد يكون له اثر على تعزيز التعاون الإقليمي . فاجتماعات الامانة التنفيذية التي تعقد مرتين كل سنة توفر فرصة ، على صعيد الامانات ، لاجراء اتصالات غير رسمية

من أجل استعراض التعاون الاقتصادي بوجه عام ، والاتفاق على برامج ومشاريع مشتركة (ثنائية وغيرها) لتعزيز التعاون فيما بين البلدان النامية ومجموعات البلدان من المناطق الجغرافية المختلفة ، ومقارنة الخبرات فيما يتعلق بأنشطة مخططات التكامل الاقتصادي والإقليمي في كل منطقة من المناطق ؛ ولتبادل المعلومات عن الأنشطة التنفيذية وال البرنامجية التي تضطلع كل لجنة من اللجان الإقليمية في منطقتها الإقليمية . وفيما تتضاعف الاتصالات الإقليمية التي تستند تسييلات اللجان الإقليمية ، قد تثبت ضرورة توفير ترتيبات وموارد إضافية . ويصدق في هذا القول بصفة خاصة على المتطلبات من البرمجة المشتركة والمنسقة في المجالات ذات الأهمية المبارلة للجان (٩) .

٦٥ - اما فيما يتعلق بولاية الاونكتاد بالنسبة الى التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية فمن الجدير بالذكر ان دوره دور اللجان الإقليمية في دعم التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية يكمل احدهما الآخر ، ذلك أنه لا توجد للأونكتاد هيأكل إقليمية خاصة به . ويصدق هذا القول بصفة خاصة على الوظائف الاستشارية والتحضيرية المنوطبة باللجان ، وهي الوظائف التي يمكن الاستفادة منها في التحضير على الصعيد الإقليمي للمفاوضات الإقليمية والعالمية التي يرعاها الاونكتاد (١٠) . وعلى صعيد الامانات ، فان من شأن الاستفادة على وجه أكمل من القدرات الإقليمية لجمع البيانات وتحليلها ان يعزز ، بالمثل ، وظائف رسم السياسة والتفاوض على الصعيد العالمي ، المنوطبة بالأونكتاد .

حاء - تبسيط هيأكل المؤتمرات والامانات

٦٦ - يوصي مرفق القرار ١٩٢/٣٢ في الفقرة ٢٧ منه بما يلي :

"ينبغي للجان الإقليمية ان تقوم بترشيد هيأكلها ، وذلك ، في جملة أمور ، عن طريق تبسيط اجهزتها الفرعية ، آخذة في الحسبان الاحتياجات والظروف الخاصة لمناطقها وواضحة في اعتبار الاهداف الواردة اعلاه "

والجهود المبذولة الان في سبيل تبسيط هيأكل المؤتمرات التي تعقدها اللجان انما تتصل ، في الغلب ، بمدى تواتر الاجتماعات التي تعقدها الهيأكل الفرعية بفية تكييف تلك الهيأكل مع متطلبات دورة التخطيط البرنامجي .

(٩) عليه ، مثلا ، فان اللجنة الاقتصادية لافريقيا واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية تعزمان عقد اجتماع اقليمي مشترك يعني بالتدابير اللازمة للبرمجة المشتركة في عام ١٩٨٠ ، ريشما توفر الموارد .

(١٠) ان اشراك اللجان الإقليمية في عمليات التحضير على الصعيد الإقليمي للمفاوضات التي تجرى على الصعيد العالمي يتافق مع احكام خطة العمل للتعاون الاقتصادي فيما بين بلدان عدم الانحياز وغيرها من البلدان النامية ، وهي الخطة التي تشكل الاساس للشطر الأعiem من الأنشطة التي يضطلع بها الاونكتاد فيما يتعلق بالتعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية .

٦٧ - ويدخل في عداد الأهداف الأخرى من الجهد المبذولة مؤخراً في سبيل التيسير إقامة صلات أثثر فعالية على المستوى الحكومي الدولي مع المنظمات الإقليمية خارج منظمة الأمم المتحدة، والعمل على تحسين توزيع موارد الامانات بالنسبة إلى الاحتياجات الالزامية لخدمة المجتمعات الحكومية الدولية من ناحية والأنشطة التنفيذية من ناحية أخرى .

٦٨ - عليه فقد نصت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ بيكيل مؤتمراتها لتحدث ثلاثة أنواع رئيسية من التغيرات (انظر قرار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ٢١٠ (٣٦)) كما يلي :

" (أ) تعدل تواتر اجتماعات اللجان التشريعية بحيث تجتمع كل لجنة مرة واحدة على الأقل في فترة السنتين ، وهذا الترتيب يكفل تمكين اللجان من أن تمحض بفعالية برامج العمل لفترة السنتين قبل أن توافق عليها اللجنة الاقتصادية ؛

" (ب) تحديد عدد الاجتماعات التي تعقد في أي سنة من السنوات ، فلا يجوز أن يتجاوز عدد اجتماعات اللجان التشريعية ، بما في ذلك عقد مؤتمر واحد مخصوص ، سبعة اجتماعات . كما تقييد الحد السنوي ل الاجتماعات الحكومية الدولية بخمسة عشر اجتماعاً .

" (ج) الفاء اجتماعات مجلس الوزراء للتعاون الاقتصادي الآسيوي من بيكيل المؤتمرات والاجتماعات بعد أن أصبحت اللجنة الاقتصادية ولجانها التشريعية والمؤتمرات الوزارية المخصصة تؤدي الآن كثيراً من واجهه الاصلية في ميادين مثل التجارة والصناعة ."

٦٩ - كذلك وافقت رسمياً الدورة العامة السادسة والثلاثون للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ، في قرار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ٢٠٦ (٣٦) على أن تنشيء في تموز / يوليه ١٩٨٠ مركز التنمية لآسيا والمحيط الهادئ الذي ستدمج فيه ونائـف مسـهد التـنـمية لـآـسـياـ والمـحـيـطـ الهـادـئـ وـمـرـكـزـ الرـعـاـيـةـ الـاجـتـمـاعـيـةـ وـالـتـنـمـيـةـ لـآـسـياـ والمـحـيـطـ الهـادـئـ وـمـرـكـزـ اـدـارـةـ التـنـمـيـةـ لـآـسـياـ والمـحـيـطـ الهـادـئـ وـمـرـكـزـ المـرـأـةـ وـالـتـنـمـيـةـ لـآـسـياـ والمـحـيـطـ الهـادـئـ وـسـيـسـتـمـاـنـسـ بهـ عنـهـ .

٧٠ - وستقوم اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية بدراسة بيكيلها المؤسسي الفرعى في خلال دورة استثنائية لجمنتها الجامعية من المقرر عقدها في نيويورك في تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٠ . وقد اتخذت قبل هذا الاجتماع ، وفي إطار برنامج انشطة امانة اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ، تدابير ادارية فيما يتعلق بسير العمل فيها بما في ذلك القيام مؤخراً باشاء جهة واحدة للتسيير انيـلـت بها المسؤولية عن التعاون الافقي ، بما في ذلك أيضاً تأمين التكامل في مجال البرمجة والإدارة بين المعاهد الإقليمية التابعة للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ، ومـسـهـدـ اـمـرـيـكاـ الـلـاتـيـنـيـةـ للـتـخـلـيـطـ الـاقـتصـادـيـ الـاجـتـمـاعـيـ وـالـمـرـكـزـ الدـيـمـوـغـرـافـيـ لـآـسـياـ الـلـاتـيـنـيـةـ . فيـ بـرـنـامـجـ اـشـلـتـهاـ ، فيـ الـوقـتـ الذـيـ تـحـافـذـ فـيـهـ عـلـىـ هـوـيـةـ كـلـ مـنـ هـذـهـ المعـاهـدـ فـيـ مـيـدانـهاـ الفـنـيـ .

٧١ - وقررت اللجنة الاقتصادية لافريقيا ، في دورتها الرابعة عشرة ، ان تلفي لجمنتها التنفيذية ولجنة الخبراء التقنية التابعة لها وأن تنشيء ، عوضاً عن ذلك ، لجنة جامعة تحضيرية تقنية تتولى تحضير

مختلف المسائل كيما تتناءل فيها اجتماعات مؤتمر الوزراء . وستعقد ، على أساس تجربة ، الدورات العامة للجنة الاقتصادية لافريقيا سنويا بدلا من مرة كل سنتين . كذلك تقرر ادماج مؤتمر المخالفيين الافريقيين ومؤتمر الاحصائيين ومؤتمر الديموغرافيين الافريقيين القائمة في مؤتمر واحد سيعرف باسم المؤتمر المشترك للمخالفيين والاحصائيين والديموغرافيين الافريقيين الذى سيعقد مرة كل سنتين (قرار اللجنة الاقتصادية لافريقيا آسيا ٣٣٠ (١٤٥) و ٣٦٨ (١٤٥)) .

٢٢ - ولم تنشئ اللجنة الاقتصادية لفريقيا آسيا بعد هيكلة فرعيا حكوميا دوليا دائما إلا أنها قررت ، في اثناء درورتها السابعة ، ان تشكل لجنة خبراء حكومية دولية مختصة تعنى بالخطرة المتوسطة الأجل تتولى اصداء المشورة الى الامانة بشأن الأولويات البرنامجية والترتيبيات المؤسسية اللازمة لتنفيذ الخطة المتوسطة الأجل (قرار اللجنة الاقتصادية لفريقيا افريقيا ٣٤ (د-٧)) وفي غضون ذلك تم تنفيذ اختصاصات وحدة تخطيط وتنسيق البرنامج في امانة اللجنة الاقتصادية لفريقيا افريقيا بفرص تعزيز دورها في ميداني التقييم والرصد وحتى تكون جهة وصل لتعزيز التنسيق والتعاون فيما بين البلدان النامية على الصعيدين الاقليمي والاقليمي .

٢٣ - ونلت الجمهورية المبذولة لاعادة تنظيم هيئات مؤتمر اللجان الاقليمية تختص في الأغلب حتى الان اللجان ذاتها وهي كلها التشريعية الفرعية العاردية . وستدعو الحاجة الى توسيع نطاق هذه التدابير بحيث تشمل الهيئات والمجتمعات المختصة لمجالات تدخل في نطاق اختصاص اللجان والتي ، وان كانت تمول من مساعدات خارجية عن الميزانية ، فإنه كثيرا ما يطلب اليها ان تؤدي الوظائف العاردية المتعلقة بالسياسة العامة والخبرة الاستشارية .

٤٦ - ويمكن للجان أن تدعم دورها في تعزيز التعاون عن طريق توفير مزيد من الفرص لاجراء مشاورات حكومية دولية بشأن المسائل التي يهتم بها اعضاؤها اهتماما خاصا . وما فتئت عدة لجان تسمح ، منذ أمد لاويل ، للمجموعات دون الأقلية من الدول الأعضاء بالاجتماع تحت رعاية تلك اللجان . وبالمثل يمكن للجان بكامل هيئتها أن تتنادى في تأمين مصالح اقتصادية مشتركة (مثلا فيما يتعلق بانتاج وتسويق السلع الأولية) أو مركز مشترك بالنسبة الى المعايير المحددة عالميا (مثلا البلدان الأقل نموا والبلدان النامية غير الساحلية والجزرية ، وما الى ذلك) لتوفير الاسس الالزمة لعقد اجتماعات استثنائية في حدود المكان لديها من الموارد المخصوصة لخدمة المؤتمرات ، وبصورة عامة ، فإن توفير تسييلات المؤتمرات لاراء الوراائف المتعلقة برسم السياسة العامة والوراائف الاستشارية والتحضيرية هي من صميم مسؤوليات اللجان وينبغي أن تمول ، عند الاقتضاء ، من الميزانية العامة .

٢٥ - وأخيراً فإن جميع الوثائق الالزامية لاجتماعات اللجان الاقليمية تعددت الامانات الاقليمية بصورة عامة ، مستعينة أحياناً بما قد يتتوفر من مدخلات من الم هيئات الأخرى . ومن شأن زيارة الاستفادة من المعلومات والخبرة الفنية المتاحة لدى مختلف أمانات منظومة الأمم المتحدة في المجالات الكثيرة ذات الاستفهام المشترك بين الم هيئات المتخصصة (ولاسيما لاونكتار ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ومنظمة الأغذية والزراعة) واللجان الاقليمية الارتفاع بتنوعية الخدمات المقدمة إلى الدول الأعضاء . وتحقيقاً لهذه الفكرة فإن طرائق اشتراك الوكالات وأنواع المدخلات التي يمكن أن توفرها ، على أفضل وجه ، هذه الوكالات والأمانات الاقليمية تستحق مزيداً من التحديد .

طاء - تقويض السلطة وتوفير الموارد

٧٦ - جاء في الفقرة ٢٦ من مرفق القرار ١٤٢/٣٢ ما يلي :

"ينبغي ، لتمكين اللجان الاقليمية من أن تتضطلع على نحو فعال بمسؤولياتها للغاية نفسها ، اعتمادات مالية كافية في الميزانية" .

٧٧ - وقد تحددت في الفقرات السابقة ، خمسة مجالات يمكن في إدارتها أن يحدد أو يوسع ، على نحو أفضل ، دور ووظائف اللجان الاقليمية و "سلطتها" كل منها في مجال اختصاصها وفق ما تنص عليه التوصية السالفة الذكر . وهذه المجالات تشمل الجوانب التالية :

(أ) العلاقات الوظيفية للجنة الاقليمية مع الهيئات الحكومية الدولية للأمم المتحدة على الصعيد العالمي حتى يتسمى للجان ، تحت سلطة الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، أن تؤدي ، بالنيابة عن هذه الهيئات ودعما لها ، الوظائف المتعلقة برسم السياسة العامة والمشاورات على الصعيد الاقليمي (الفقرات ١٩ و ٢١ و ٢٤ و ٢٥ و ٢٦ و ٢٧) ؛

(ب) ممارسة اللجان لقيادة المجموعة والنهوض بمسؤولية التعاون والتتنسيق على الصعيد الاقليمي في إعداد الأولويات الانمائية الاقليمية واستعراض ما يتضطلع به أو تموله الهيئات الأخرى للأمم المتحدة في المنطقة ، من أنشطة مشتركة بين البلدان ، مع ايلاً، الاعتيار الواجب لمسؤوليات الوكالات المتخصصة وسائر هيئات الأمم المتحدة في الميادين القطاعية المحددة وللدور التنسيقي الذي يتضطلع به برنامج الأمم المتحدة الانمائي فيما يتعلق بأنشطة التعاون التقني (الفقرة ٢٠) ؛

(ج) اشتراك اللجان الاقليمية في اتخاذ القرارات ولاسيما بشأن المتطلبات البرنامجية والتخطيط المتوسط الأجل فيما يتصل بالأنشطة التي تتضطلع بها اللجان بما يعود بالفائدة ، أولاً وقبل كل شيء ، على النشطة الاقليمية التي تقوم بها الدول الأعضاء فيها ، بما في ذلك اشتراك اللجان في تحديد الأهداف التي تشملها الخطة المتوسطة الأجل (الفقرة ٢١) ؛

(د) مسؤوليات اللجان بمقدار مخاطرات التعاون الحكومي الدولي أو الاقليمي أو دون الاقليمي أو القطاعي خارج الأمم المتحدة (الفقرتان ٢٤ و ٢٦) ؛

(هـ) قدرة اللجان على الافادة من المعلومات والخبرة الفنية المتوفرة على صعيد الامانات في مختلف أجزاء من دولة الأمم المتحدة بما في ذلك الهيئات المتخصصة .

٧٨ - أما بالنسبة إلى الاحتياجات من الموارد ، فمن الجدير بالذكر أن هناك حالياً قسطاً متناهاً من الموارد المتاحة للجان الاقليمية مستمدًا من التبرعات التي توفرها وكالات التمويل التابعة للأمم المتحدة والبلدان المانحة التقليدية ثم ، بدرجة متزايدة ، من البلدان النامية الأعضاء في اللجان . وفي حين يوجه الشطر الأكبر من هذه الموارد المولدة من مصادر خارجية عن الميزانية إلى البرامج التنفيذية للجان ، فإن هذه الأموال تستخدم أيضاً بدرجة متزايدة إلى حد ما في تمويل البحث

الاساسية التي تجريها الامانات والأنشطة المرتقبة بها دعما للوئـائـف الاستشارية للجان . ومن ناحية أخرى فان الموارد المتاحة للجان في اطار الميزانية العادـية تستخدـم عمـومـا في استـكمـال الـإـيرـادـاتـ الـعـامـةـ المـخـصـصـةـ لـلـدـعـمـ الـمـوـضـوعـيـ والـاـدـارـيـ لـمـاـشـارـيـعـ التـعـاوـنـ التـقـنيـ . ومن شـأنـ زـيـادـةـ تـرـشـيدـ عـمـلـيـةـ تـحـصـيـصـ الـموـارـدـ الـتـيـ تـتـوـفـرـ مـنـ هـذـينـ الـمـصـدـرـيـنـ مـنـ مـصـادـرـ التـموـيلـ ،ـ بـحـيـثـ تـفـدـ وـأـشـرـ اـتـسـاقـاـ مـعـ طـبـيـعـةـ الـوـلـائـفـ الـتـيـ يـجـرـىـ الـاضـلـالـاعـ بـهـاـ ،ـ أـنـ تـعـزـزـ الـاستـقـرارـ وـتـمـيـنـ ،ـ بـمـسـاعـدـتـهـاـ فـيـ ضـمـانـ توـفـرـ موـارـدـ كـافـيـةـ لـارـاءـ الـوـلـائـفـ الرـئـيـسـيـةـ للـجانـ ،ـ عـلـىـ سـدـ اـحـتـيـاجـاتـ التـخـطـيطـ الـمـتـمـدـدـ الـاـلـارـافـ الـمـبـرـنـاسـ وـأـنـجـازـهـاـ .

٢٩ - وينبغي أن يكون تحديد المستويات الملائمة من الموارد الالزامية لبرامج عمل اللجان مبنينا على رابيـةـ الـمـسـاـهـمـاتـ الـمـتـوـقـصـةـ منـ اللـجـانـ الـاقـليمـيـةـ وـفـاءـ بـالـاحـتـيـاجـاتـ الـاـنـمـائـيـةـ الـاقـليمـيـةـ وـدـعـماـ لـلـوـلـائـفـ الـعـالـمـيـةـ لـلـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ .ـ وـفـيـ هـذـاـ السـيـاقـ لـاـ بـدـ أـنـ تـقـارـنـ تـكـالـيفـ دـعـمـ قـدـراتـ الـامـانـاتـ الـاقـليمـيـةـ عـلـىـ الـمـدـىـ الـقـصـيرـ بـمـاـ يـنـجـمـ عـنـهـاـ مـنـ فـائـدةـ عـلـىـ الـمـدـىـ الدـاـوـيـلـ مـنـ أـجـلـ تـعـزـيزـ الـاعـتمـادـ الجـمـاعـيـ عـلـىـ الـذـاتـ فـيـ الـاقـالـيمـ النـاـمـيـةـ .

ثالثاً - الأولويات الفورية لبرامج اللجان الاقليمية في اطار عملية إعادة التشكيل

ألف - لمحة عامة

٨٠ - في سياق الوظائف الموسعة المسندة إلى اللجان الاقليمية في عملية إعادة التشكيل ، تعطي تلك اللجان ، بوجه عام ، أولوية لتعزيز قدراتها على تخطيط وتنسيق البرامج . وتشير الاهتمامات الحالية ، التي أعربت عنها اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية واللجنة الاقتصادية لفريقي آسيا واللجنة الاقتصادية لافريقيا ، أول ما تشیر الى ضرورة تعزيز قدرة اmanاتها على الاسهام في التعاون المشترك بين الوكالات على الصعيد الاقليمي ، ويوجه عام في التنسيق الاقليمي الموسع ، مع مراعاة الصفات المميزة الخاصة لكل اقليم . وبذلك فـان اللجنة الاقتصادية لافريقيا تبحث ، كجزء من جهودها لاضفاف طابع الامركزية على مساحتها فـي مجال التعاون الاقتصادي والتكنولوجي فيما بين البلدان النامية ، عن وسائل اضافية لايجـار تنسيق أفضل مع منظمة الوحدة الافريقية ، ولضمان اشتراك مختلف الوكالات اشتراكاً أتم في ذلك على الصعيد دون الاقليمي ؛ وتهتم اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ بتوضـيع نطاق مبادرتها في مجال تكوين اللجان المشتركة بين الوكالات وفرق العمل لتشمل مزيداً من المجالات الأساسية ، في حين تعتزم اللجنة الاقتصادية لفريقي آسيا مواصلة تطوير ترتيباتها فـي ميدان التعاون مع وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الاقليمية العربية ، وذلك على أساس اتفاـقات المختلفة التي تم ابرامها بالفعل . وفي أمريكا اللاتينية ستسع صلاحيات اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية كذلك مجالاً للتنسيق الموسع مع منظمات من خارج منظومة الأمم المتحدة في تلك المنطقة الاقليمية .

٨١ - وعلاوة على ذلك ، تسعى اللجان إلى تكثيف مشاركتها في أنشطة التخطيط والتنسيق على الصعيد العالمي . وتبدى اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ واللجنة الاقتصادية لفريقي آسيا ، على وجه الخصوص ، اهتماماً بأن يظل اشتراك أماناتهم في برنامج التخطيط وأنشطة التنسيق مع مقر الأمم المتحدة على مستوى مناسب . وبالمثل ، فإن اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية تهتم بالتنسيق المحسـن لبرامجها مع البرامج التي تنفذ بمقر الأمم المتحدة .

٨٢ - ومن بين اللجان الاقليمية الخمس ، فإن اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ واللجنة الاقتصادية لفريقي آسيا تـشيران إلى حاجة ملحة إلى تعزيز انشـطتها في المجالـات الفنية . وفيما يتعلق بالتعزيز الوظيفي للجان الاقليمية الذي توخاه قرار الجمعية العامة ١٩٧٢/٣٢ ، يـبدو أن هناك ، كما اوضحت عملية اتخاذ القرارات مؤخراً في الهـيئات التشريعـية للجان الاقليمـية ، اعـترافـاً متزايدـاً بالحاجـة إلى زيـادة قـدرـات الـامـانـات حتى تـضـللـعـ ، بصـورـةـ منـتـلـمةـ ، بـمـهـامـ اـجـراـءـ

الابحاث وتحليل السياسة ، ولكي تؤدى ، عند الطلب ، خدمات خاصة للبلدان الأعضاء في المجالات الفنية التي بات واضحاً أن بها امكانيات عظيمة للتعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية ، بما في ذلك على وجه الخصوص مجالاً النقل والموارد الطبيعية .

باء - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ

٨٣ - ان المسؤوليات المتزايدة التي تقع على عاتق اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ، باعتبارها المركز الرئيسي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ ، تحمل معها زيارة في حجم مهام أمانة اللجنة ، باستمرار الاتصال مع بقية الوكالات والهيئات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة وضمان تنسيق البرامج معها .

٨٤ - ومن هذه المهام المتعددة فيها خدمة اللجنة المشتركة بين الوكالات وفرقة العمل (الممكينة بالتنمية الريفية المتكاملة . ويمكن بسط مجال هذه المهمة لتشمل أنشطة أخرى لتنمية المنطقة ، وخاصة الأنشطة المتعلقة بتشجيع التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية ، والمتعلقة بالأنشطة في مجال التخطيط الانمائي والتنمية الاجتماعية . وهناك مهمة أخرى من هذا القبيل تتمثل في البقاء على اتصال أكثر دواماً مع الهيئات المتخصصة لمنظمة الأمم المتحدة ، وخاصة الهيئات التي تقوم معها اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ بتشغيل وحدات مشتركة بالامة ، وذلك لضمان تنسيق وتجانس برامج العمل في كل منها . كما أن هناك مهمة أخرى هي تحسين الاتصال مع مقر الأمم المتحدة وكذلك مع اللجان الإقليمية الأخرى بهدف تشجيع التوزيع المناسب للمهام والمسؤوليات في تنفيذ خطة الأمم المتحدة المتوسطة الأجل ، وأيضاً لتوفير متابعة فعالة للمقررات التي تتخذها هيئات الأمم المتحدة الدولية الحكومية .

٨٥ - وفي إطار القرار ١٩٧/٣٢ ، فإن اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ مستعدة لمارسة درجة أعلى من المسؤولية في مجال التنسيق والتعاون الإقليميين ، آخذة في الحسبان الاحتياجات والظروف الخاصة لمنطقة . وبعد برنامج الموارد الطبيعية واحداً من المجالات التي أعطيت فيها اللجنة الاقتصادية لآسيا والمحيط الهادئ ولاية قوية من لدن هيئاتها التشريعية . والواقع أن اللجنة شددت في دورتها السادسة والثلاثين (عام ١٩٨٠) بمساندتها برنامج العمل للفترة ١٩٨٠ - ١٩٨١ في قطاع الموارد الطبيعية ، على الحاجة إلى استغلال وصيانة الموارد الطبيعية وخاصة موارد الطاقة والماء والمعادن - على نحو ملائم ، وذلك لتحقيق أهداف الاستراتيجية الإنمائية الإقليمية للثمانينيات . كما أنها أكدت الحاجة لاعتبار الأولوية للدراسات التي تجري على الدراقة الممتدية الكامنة لمنطقة ، وعلى تحسين الترتيبات القانونية والتنظيمية لاستكشاف واستغلال المعادن ، وعلى الادارة البيئية لأنشطة استكشاف واستغلال المعادن ، وكذلك على تشجيع تطبيق الأساليب التكنولوجية الحديثة في استكشاف واستغلال المعادن ، بما في ذلك معادن الوقود .

جيم - اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية

٨٦ - هناك مجالان أساسيان من مجالات عمل أمانة اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية كما سبوض فيما يلي - يحتاجان إلى تعزيز ، بوصف ذلك مسألة أولوية .

(أ) ان الاهتمام الذي بدأت الأمم المتحدة توليه مؤخرا لعملية التخطيط في كافة أطوارها يؤدى إلى تغييرات هامة في الإجراءات العالمية سوف تتطلب تعاوناً في الممارسات ذاتصلة داخل اللجان الإقليمية ؛ كما انه يشتمل اعتماداً بالحاجة إلى تحسين وتعزيز عملية التقييم كجزء من الإجراءات المعايير للخطيط والبرمجة والميزنة . وهناك ناحية ثالثة ، ألا وهي الحاجة إلى تحسين التنسيق والتعاون مع وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية بهدف زيادة أنسنة البرامج المشتركة بين الوكالات ، ولتجنب إزدحام الجهد ، وتلافي استغلال الموارد بصورة غير فعالة في تنفيذ البرامج .

(ب) ومن الممكن أن يتوقع ، نتيجة لعملية تحقيق اللامركزية ، أن يتسع دور أمانة اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية بشكل جوهري ، وذلك فيما يتصل بتشجيع التعاون التقني والاقتصادي فيما بين البلدان النامية . وعلى حين أن تشجيع التعاون التقني والاقتصادي وتبادل الخبرات يشكلان دائماً جزءاً جوهرياً من مهام اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ، فإن التشدد إلا على مفهومي الاعتماد الذاتي والجماعي على الذات ، وعلى الاستغلال الأقصى لموارد وقدرات وخبرات البلدان النامية ليدعوا إلى زيادة حجم الأنشطة المتصلة بالتعاون التقني والاقتصادي فيما بين البلدان النامية على الصعيدين الإقليمي والإقليمي ، وذلك بناءً على طلب مؤتمر التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية المقود بمدينة مكسيكو في أيلول / سبتمبر ١٩٢٦ (١٩٢٦/٣١/٧ A)، الباب الأول) وعلى طلب خطة عمل بوينس آيرس للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية (بوينس آيرس، آب / أكتوبر / ١٩٢٨) (١١)، وعلى طلب المؤتمر الوزاري الرابع لمجموعة السبع والسبعين المقود بأروشا في شباط / فبراير ١٩٢٩ (١٩٢٩/٢٣٦ TD)، وعلى طلب قرارى اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية (١٨ - ٤٠٥ و ٤٠٥ - ١٨) .

دال - اللجنة الاقتصادية لفريقيا

٨٧ - يتطلب تنفيذ المهام المسندة إلى اللجان الإقليمية ، كما ذكر بـ يجاز في الجزء الثاني من هذا التقرير ، تكيفاً للجهود التي بدأت بالفعل ، كما يتطلب تحديد مهام جديدة .

(١١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية ، (مفاوضات الأمم المتحدة ، رقم المبيع ١١.A.٧٨.II.E.٠٠٠) (والتصويب) .

٨٨ - ومن أجل استمرار المسؤوليات التقليدية للجنة الاقتصادية لافريقيا ، فإن الموارد — و تستغل بحيث توفر الدعم الأمثل لتحقيق مقاصد التنمية الواردة في الاستراتيجية الانمائية لافريقيا — للنقد الانمائي الثالث . وهذه الاستراتيجية ، التي وافق عليها رؤساً حكومات منذمة الوحدة الأفريقية ، وكذلك اعلان الالتزام الذي ورد بها بشأن المبادئ التوجيهية والتداير المتصلة بالاعتماد الفردي والجماعي على الذات في التنمية الاجتماعية والاقتصادية من أجل اقامة نظم اقتصادي دولي جديد ، يعوليان الأولوية لتحقيق الاكتفاء الذاتي في الطعام ؛ ويشددان على التكامل المأدى للمنطقة من خلال تنمية مجالى النقل والمواصلات على الأصددة الوطنية والمتمددة البلدان والإقليمية ؛ كما يمنحان أولوية عالية لاقامة قاعدة صناعية سلية . وفي هذا السياق سيتم إيلاء قدّرات الصناعة والنقل والزراعة والتجارة اهتماما خاصا في برنامج عمل اللجنة الاقتصادية لافريقيا .

٨٩ - وتتصل المهام الموسعة للجنة ، فيما تتصل ، بتشجيع التعاون الإقليمي ودون الإقليمي والإقليمي فيما بين البلدان النامية ، كما تتصل بممارسة القيادة بروح الفريق ، وبمسؤولية التنسيق والتعاون بين القطاعات على الصعيد الإقليمي ، وكذلك بتقوية العلاقات مع مؤسسات منذمة الأمم المتحدة .

٩٠ - والجهاز الرئيسي في اللجنة الاقتصادية لافريقيا لتعزيز التعاون الاقتصادي والتقني على الصعيدين دون الإقليمي والإقليمي هو مراكز البرمجة والتشغيل المتعددة البلدان ، التابعة للجنة ، والتي انشئت بموجب قرار اللجنة (١٢ - ١٣) ؛ ومن المتوقع ان تقوم بهذه المراكز بدور حفاز في التنمية الاقتصادية في المناطق دون الإقليمية التابعة لها . وتتضمن الأنشطة التي تحتاج إلى تنفيذ ، فيما تتضمن ، ما يلي :

(أ) ضمان المشاركة الكاملة والفعالة لمختلف الوكالات في تحديد وصياغة وتنفيذ البرامج والمشاريع الانمائية ، وذلك بالتعاون مع ممثلي الدول الأعضاء المعنيين على صعيد اللجنة التقنية ، وكذلك على صعيد المجلس الوزاري لمراكيز البرمجة والتشغيل المتعددة الجنسية ؛

(ب) العمل المشترك المتواصل مع مختلف مؤسسات منظومة الأمم المتحدة من أجل التأكيد على وجه الخصوص — من أن موظفي المراكز على المام تام ببرامج العمل على الصعيد دون الإقليمي .

٩١ - وعلى الصعيدين الإقليمي والإقليمي ، فإن الأنشطة التالية تحتاج إلى تعزيز متفرغ :

(أ) اشراك منظمة الوحدة الأفريقية والمنظمات الدولية الحكومية الأخرى الشاملة داخل المنطقة الأفريقية في الأنشطة الانمائية التي تقوم بها اللجنة الاقتصادية لافريقيا ومنظمات الأمم المتحدة الأخرى ؛

(ب) تنسيق العمل بين اللجنة الاقتصادية لافريقيا ومنظمة الوحدة الافريقية، بالاشتراك مع وكالات الأمم المتحدة ، في مجال الاشراف المشتركة على المؤتمرات الوزارية القطاعية ، وذلك لتسهيل العمل المنسق في مجال تحديد وصياغة وتنفيذ البرامج ، وبذلك يتسع الاستفلال الأفضل للموارد المحدودة المتاحة ليس فقط لمؤسسات منظمة الأمم المتحدة ، بل كذلك للحكومات والمؤسسات الافريقية . وسيكون للمؤتمرات القطاعية هذه الوظائف التالية :

- ١' استعراض مشاكل القضايا المتعلقة بالقطاع الانمائي التابع لكل منها ؛
- ٢' صياغة السياسات والاستراتيجيات القليمية المتعلقة بالقطاع الداخلي في مجال اختصاصها ؛
- ٣' تحديد مجالات للتعاون والتكميل المتعدد للبلدان ؛
- ٤' صياغة برامج عمل وأولويات قطاعية لتدريبها الهيئات التشريعية أو التدريبية المختصة ؛

(ج) تحديد وتشجيع وتنسيق التعاون التقني والاقتصادي فيما بين البلدان النامية داخل المنطقة الافريقية ، وبين افريقيا والمناطق النامية الأخرى .

٩٢ - وسوف تستلزم الجهود المبذولة لتنمية العلاقات مع الوكالات المتخصصة ، فيما تستلزم اجراء اتصالات مبدئية مع الوكالات على أعلى مستوى ، بالإضافة الى تحديد الأفرقة المتعددة الاختصاصات والمشتركة بين الامانات لمجالات التعاون الممكنة ، وكذلك وضع وتنفيذ برامج محددة في مجالات الجهد التعاوني المتفق عليه .

٩٣ - وتتصل الوظائف المذكورة أعلاه اتصالاً مباشراً بأشغال اللجنة الاقتصادية لافريقيا باعتبارها الوكالة المنفذة ومصدر العون للبلدان النامية في تحديد المشروعات واعداد البرامج لتشجيع التعاون فيما بين البلدان . ولا يقصد بقائمة الانشطة المذكورة أعلاه أن تكون شاملة ، وإنما تفرض ، بصورة موجزة ، الاعمال والمسؤوليات الرئيسية المتعلقة بتعزيز قدرة اللجنة الاقتصادية لافريقيا على تنفيذ البرامج ، وعلى أساس الأولوية .

هاء - اللجنة الاقتصادية لفريقي آسيا

٩٤ - شهدت السنوات الأخيرة زيادة كبيرة في وظائف إعداد انشطة برامج اللجنة الاقتصادية لفريقي آسيا والاشراف والتنسيق الشاملين لتنفيذ البرامج ، بحيث أصبحت تضم مهام متعددة منها ما يلي :

(أ) تفسير وتنسيق التخطيط اللازم لتنفيذ القرارات الصادرة عن اللجنة والهيئات التشريعية الأخرى للأمم المتحدة ؟

(ب) استعراض وتحديث الخطة المتوسطة الأجل ، في ضوء كل المقررات التشريعية التي تترتب عليها آثار بالنسبة إلى البرامج والصادرة بعد اعتماد الخطة ؟

(ج) إعداد برامج عمل اللجنة وأولوياتها لفترة سنتين وأسهامها في الخطط المتوسطة الأجل بطريقة متكاملة كي يمكن تقييم كل عنصر في البرنامج في ضوء أهميته النسبية من حيث الأهداف التي وضعتها اللجنة والهيئات التشريعية المركزية . ويستدعي هذا تنسيقاً مكثفاً داخل الأمانة ومع هيئات الأمم المتحدة الأخرى ، فضلاً عن إنشاء أفرقة عمل ونظام وصل في مجالات أولويات متقدمة ؛

(د) التعاون والتنسيق مع إدارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية في نطاق إعادة التشكيل وضفاءً صابع اللامركزية الجارية الان ؟

(هـ) تحليل البرامج في مختلف المنظمات وتشجيع التعاون التقني والاقتصادي فيما بين البلدان النامية على الصعيد الإقليمي ؛ والإشتراك في الاجتماعات الخاصة بالبرنامج والتنسيق في منظومة الأمم المتحدة ، وإعداد الوثائق ذات الصلة ؛

(و) زيادة تربية التعاون والتنسيق مع الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية الأخرى ؟

(ز) تحصيص الموارد ومراقبة تنفيذ البرنامج ، ووضع مؤشرات للإنتاج ومعايير للإداء لضمان انسجام استخدام الموارد مع تحقيق الأهداف .

٩٥ - يضاف إلى ذلك أن اللجنة الاقتصادية لفريقي آسيا تشجع التعاون الاقتصادي والتقني داخل المنطقة في مجموعة واسعة من البرامج والأنشطة التقنية التي سوف يجري تعزيزها في إطار عملية إعادة التشكيل . وتمثل المهام كل الأساسية للنقل أحد الميادين التي تتسم بمكانات خاصة للتعاون الإقليمي والتي تسمح باتخاذ إجراء فوري بشأنها .

٩٦ - ورغم التحسينات التي طرأت على المهام كل الأساسية للنقل في الدولعضاء اللجنة الاقتصادية لفريقي آسيا خلال السنوات الست الماضية ، مازالت تخلطها بعض الطرق السريعة والخطوط الحديدية لا تتفق مع النمط الراهن لحدودها أو للتجمعات السكانية ومراكز النشاط الاقتصادي فيها . وفي حالات كثيرة لا توافق خدمات النقل ، وكذلك مركبات النقل وأساليبه قدرات المرافق والمحطات النهائية القائمة . ومن ناحية أخرى يؤدى ادخال تكنولوجيا حديثة للنقل إلى الإقليم

إلى جعل مرافق المباني الأساسية في بعض الحالات زائدة عن الحاجة وبالية الطراز . ونظم النقل على الطرق في الريف بالذات لا تتناسب مع أهميتها بالنسبة للوحدة الوطنية والسياسية والاقتصادية للبلدان الأعضاء .

٩٧ - لذلك يقترح تعزيز العمل بشأن العنصرين التاليين من برنامج نقل اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا :

(أ) التخطيط المتكامل للنقل : يجري حالياً إعداد خطة شاملة للنقل في منطقة اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا ويتوقع اتمامها في عام ١٩٨١ . ومن المتوقع الاضلاع بالأنشطة التالية :

١) استعراض خطة النقل الوطنية للتعرف على الطريقة المناسبة لتشجيع تنسيق النقل البري على الصعيدين الوطني والإقليمي ؛

٢) إجراء دراسات عن تخصصات معينة في النقل البري المختلط الوسائل المتكامل ؛

٣) إجراء دراسات تتعلق بتنظيم وتنمية النقل الريفي ، مع التركيز على تحسين معدات ومركبات النقل البري وتقنياتها إنشاء الطرق ؛

٤) إجراء دراسات عن تحسين إدارة السكك الحديدية وتخليصها وتشفيتها وصيانتها .

(ب) إنشاء الطرق المنخفضة التكاليف في المناطق الجافة : إن هدف هذا العنصر من البرنامج هو تشجيع إنشاء الطرق بتكليف منخفضة في المناطق القاحلة من منطقة اللجنة باستخدام مواد ومعدات بناء ملائمة ، ومساعدة البلدان الأعضاء في جهودها لوضع نظام كاف وفعال ومنخفض التكاليف للنقل على الطرق في الريف وللنقل الريفي من أجل التنمية الاجتماعية والاقتصادية ، من خلال الدراسات والخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية . ومن ثم يتوجه القيام بالأنشطة الإضافية التالية : إجراء دراسات استقصائية للمواصفات الحالية المستخدمة في إنشاء الطرق في المناطق الجافة ، ولمدى توفر مواد البناء المناسبة في المناطق المتاخمة ؛ وإجراء دراسات عن تطوير واستخدام مواد ومعدات البناء الملائمة ، وعن وضع معايير للتصميم الهندسي من أجل إنشاء وصيانة الطرق بتكليف منخفضة في المناطق الجافة ، وعن التقييم الاقتصادي للطرق المنخفضة التكاليف في المناطق الجافة وتخليصها .

المرفق

المشاركة الجماعية للبلدان النامية في وضع أولويات للتعاون الأقليمي

١ - اتخذت مؤخرا تدابير ملموسة على صعيد البرامج المشتركة بين البلدان التي يمولها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي من أجل تعزيز الشراك الجماعي للبلدان النامية في كل منطقة في وضع أولويات لبرامجها الأقليمية .

٢ - فقد قرر مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في مقره ١٠/٧٩ الذي اتخذه في د ورته السادسة والعشرين " ان يستعرض الممارسات المتتبعة حاليا في تقرير أولويات للبرامج المشتركة بين البلدان من أجل تعزيز المشاركة الجماعية للبلدان النامية في كل منطقة في وضع أولويات للبرامج الأقليمية للدورة الثالثة ، وأن يدرج هذا الاستعراض كبند في جدول أعمال د ورته السابعة والعشرين " ، ورجا من " مدير البرنامج اعداد تقرير لهذا الاستعراض وذلك بالتشاور عند الامكان مع الرؤساء التنفيذيين للوكالات المتخصصة في منظومة الأمم المتحدة ، والأمناء التنفيذيين للجهاز الأقليمي ، ورؤساء المنظمات الأقليمية ودون الأقليمية المناسبة الأخرى في البلدان النامية " (١) .

٣ - وبعد ذلك ، كان مما قام به المجلس الاقتصادي والاجتماعي في د ورته الرابعة والثلاثين أنه اعتمد القرار ١٩٧٩/٦٤ بشأن التعاون الأقليمي والتنمية ، وهو القرار الذي رحب فيه " بما يعكف عليه مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، والجهاز الأقليمي ، من نظر في تدابير تعزيز الشراك الجماعي للبلدان النامية في كل منطقة إقليمية في تحديد الأولويات للبرامج المشتركة بين الأقطار " . كذلك رجا القرار من الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى المجلس في د ورته العادية لعام ١٩٨٠ عن "نتائج المشاورات حول دور الجهاز الأقليمية في تحديد الأولويات للبرامج المشتركة بين الأقطار " .

٤ - وكان مما قامت به الجمعية العامة في قرارها ٣٤/٣٤ بشأن تنفيذ الجزء رابعا من مرفق القرار الخاص بعملية إعادة التشكيل أنها رجت من مدير البرنامج "أن يعد بالتعاون مع الأمانة التنفيذية للجهاز الأقليمية مقترنات لتعزيز المشاركة الجماعية لبلدان كل منطقة إقليمية في تحديد ويد المشاريع والأنشطة الأقليمية وكذلك في تقرير الأولويات للبرامج المشتركة بين البلدان " .

٥ - وقد قام مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بعد مشاورات مع الأمانة التنفيذية للجهاز الأقليمية باعداد تقريره (DP/435) استجابة للمقرر المذكور لمجلس الإدارة ولقرار الجمعية العامة ٣٤/٢٠٦ . وما يشمله المقترن الوارد في تقرير مدير البرنامج الخطوات التالية :

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٧٩ ، الملحق رقم ١٠ (E/1979/40) ، ص ١٣٦ من النص الانكليزي .

- (أ) يطلب من الحكومات واللجان الاقليمية والتجمعات الاقليمية ودون الاقليمية الحكومية الد ولية والوكالات أن تقدم آراؤها في أولويات برامج دورة البرمجة الثالثة ؛
- (ب) يطلب من الوكالات التي تعقد عادة اجتماعات قطاعية اقليمية ودون اقليمية للحكومات أن تلتزم آراء هذه الاجتماعات القطاعية ، ولاسيما بشأن الأولويات البرنامجية للبرامج الاقليمية لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ، وينبغي أن تدعى لحضورها الوكالات ذات المسؤوليات المتعددة القطاعات مثل الأمم المتحدة والأنكشار ، فضلا عن اللجان الاقليمية ؛
- (ج) يقوم مدير البرنامج من الواقع استخدامة لما تقدم وغيره كمساهمات ، باعداد مشاريع برامج اقليمية بحيث يأخذ في الاعتبار أيها ما يتصل بذلك من مقررات الجمعية العامة وغيرها من المؤتمرات والاجتماعات العالمية والإقليمية لمنظومة الأمم المتحدة ؛
- (د) لضمان المشاركة الجماعية للحكومات في التقرير النهائي للأولويات بين مختلف المساهمات المحددة أعلاه ، يعقد مدير البرنامج بالتعاون مع الأمانة التنفيذية بين اللجان الاقليمية اجتماعا خاصا بالحكومات في كل من المناطق التي تشملها البرامج الاقليمية ، من أجل مناقشة واستعراض مشروع البرنامج الذي يعدد مدير البرنامج والذي أشير إليه أعلاه ؛
- (هـ) يقوم مدير البرنامج بعد ذلك باستعراض مشاريع البرامج على خصوص الاستنتاجات التي توصلت إليها هذه الاجتماعات ، واعداد برنامج نهائي لكل منطقة يقدم إلى مجلس الإدارة ، مشفوعا بتقرير عن الاستنتاجات الرئيسية لكل اجتماع حكومي دولي منها .
- ٦ - وقد اعتمد مجلس الإدارة في دورته السابعة والعشرين المعقدة في حزيران / يونيو ١٩٨٠ المقرر ٩/٨٠ ، الذي أيد عملية التشاور التي اقترن بها مدير البرنامج . وكان مما قام به المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ٦٥/١٩٨٠ الذي اتخذه في دورته العادية الثانية المعقدة في تموز / يوليه ١٩٨٠ ، ان زكي لنظر الجمعية العامة تقرير مدير البرنامج ، فضلا عن مقرر مجلس الإدارة ٩/٨ المؤرخ في ١٧ حزيران / يونيو ١٩٨٠ الذي أيد فيه عملية التشاور المقترنة في تقرير مدير البرنامج .
- ٧ - وطبقا لهذه المقترنات ، عقد اجتماع لوزراء التخطيط والاقتصاد في منطقة افريقيا ، تحت رعاية اللجنة الاقتصادية لافريقيا ، ووافق الاجتماع على الأولويات الخاصة بافريقيا للفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٦ . أما عن منطقة أمريكا اللاتينية ، فسوف ينعقد اجتماع حكومي دولي خاص بمناسبة انعقاد الدورة التاسعة عشرة للجنة الاقتصادية ل أمريكا اللاتينية المقرر عقدها في نيسان / ابريل ١٩٨٠ في مونتيفيديو لاستعراض أولويات المشاريع المشتركة بين البلدان .
- ٨ - وسوف يعقد في بداية شباط / فبراير ١٩٨١ بمدينة بنكوك بالتعاون مع اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ اجتماع مماثل خاص بمنطقة آسيا والمحيط الهادئ . وستقدم البرمجة القطرية المشتركة الخاصة بالمنطقة العربية الى اللجنة الاقتصادية لغرب آسيا واللجنة الاقتصادية لافريقيا كي تنظر كل منهما فيها في دورتها السنوية العادية .